الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العلاقات مع البرلمان

حصيلة نشاطات وزارة العلاقات مع البرلمان خلال الفترة التشريعية

ماي 2017 - فيفري 2021

« من أجل تعزيز العلاقة التكاملية بين الحكومة والبرلمان »

مارس 2021

تمهيد:

إنّ إعداد حصيلة وزارة العلاقات مع البرلمان للفترة التّشريعية الثّامنة 2017 - 2021، يحيلنا مباشرة إلى دورها المحوري في مجال متابعة مشاريع القوانين التي تمّت المصادقة عليها بعد دراستها على مستوى غرفتي البرلمان، أو في مجال متابعة مختلف آليات الرّقابة البرلمانية، أو مختلف الأنشطة الأخرى المندرجة ضمن اختصاصات باقي هياكل الوزارة، على غرار التعاون الثنائي ومتعدد الأطراف، وكذا تنظيم الأيام الدراسية والملتقيات، وهو الأمر الذي سنلاحظ من خلاله النّشاط المتميّز لدائرتنا الوزارية خلال هذه الفترة التّشريعية، التي وبالرّغم من الأحداث والظّروف الخاصّة التي تخلّلتها، من حراك شعبيّ، وأزمة صحّية بسبب جائحة "كورونا كوفيد - 19"، تمّ خلالها المصادقة على حزمة هامّة من النّصوص القانونية، مسّت مختلف المجالات لاسيما منها المالي، الطاقوي، الاجتماعي، تعزيز الحقوق والحريات، التعليم العالي والبحث العلمي، والاتصالات السلكية واللاسلكية، إضافة إلى تعديل الدستور، الذي جاء استجابة لتطلعات الشعب، ومن أجل تكريس فصل حقيقي بين السلطات.

كما تميزت هذه الفترة التشريعية بإجابة أعضاء الحكومة على عدد معتبر من الأسئلة الشّفوية والكتابية رغم الكمّ الهائل المطروح منها، خاصّة على مستوى المجلس الشّعبي الوطني، وعرض عدّة وزراء لسياساتهم القطاعية خلال جلسات الاستماع أمام اللّجان الدّائمة لغرفتي البرلمان، وهو ما يترجم حجم النّشاط الكبير الذي تقوم به الحكومة بمختلف دوائرها الوزارية، وتُعدّ حصيلة دائرتنا الوزارية، خاصّة في مجال متابعة العمل التّشريعي والرّقابي نتاج فترة تشريعية كاملة من المجهودات، تجسيدًا لمختلف مخطّطات عمل الحكومات المتعاقبة.

وممّا لا شك فيه أنّ العمل الحكومي قد شكّل في شقّيه التّشريعي والرّقابي عاملًا أساسيًا لتجسيد الديمقراطية التعدّدية، خاصّةً في ظلّ التّمثيل الحزبي متعدد الأطياف في البرلمان بغرفتيه، الذي احتوى على عددٍ معتبرٍ من التّشكيلات السياسية، وهو ما أضفى على أشغال البرلمان حركية وديناميكية جديرة بالاهتمام، تجسّدت في مستوى النّقاشات التي ميّزت مختلف الجلسات المنعقدة، سواء تلك المتعلّقة بمشاريع القوانين المعروضة للنّقاش أمام اللجان المختصّة أو في الجلسات العامّة، وكذا خلال الجلسات المخصصّة للرّد عن الأسئلة الشّفوية، والتي عبّرت بشكل أو بآخر عن مدى استعداد الحكومة للتكفّل التّامّ بكلّ وعودها فيما يخصّ ترقية التّعاون بينها وبين المؤسّسة التشريعية من جهة، والسّعي لتحقيق أكبر قدرٍ ممكن من التّجانس بين السّلطتين التنفيذية والتّشريعية من جهة أخرى.

ومن المفيد التّذكير كذلك، أنّه وبالإضافة إلى مرافقة أعضاء الحكومة خلال مختلف الأنشطة التّشريعية والرّقابية، نسجّل التكفّل المباشر للوزير المكلّف بالعلاقات مع البرلمان بعرض بعض القوانين على غرار قانون القضاء العسكري، وكذا القانون العضوي المتعلّق بقوانين المالية، وقانون المالية لسنة 2021، وما صاحبها من مناقشات، جسّدت مدى التطوّر الحاصل في المنظومة القانونية بصفة عامّة، بالإضافة إلى قيامه بالإنابة عن السيّد الوزير الأوّل في الردّ عن الأسئلة الشّفوية الموجّهة إليه خلال الجلسات المخصّصة لهذا الغرض من طرف السيّدات والسّادة أعضاء البرلمان، ممّا أضفى صبغة خاصة على التكفّل بهذه الآلية في حينها وفق الأحكام الدّستورية سارية المفعول.

إنّ حصيلة متابعة العمل التّشريعي والرّقابي بالنسبة لدائرتنا الوزارية، تُبيّن مدى تجسيد مبدأ التّضامن الحكومي من جهة، وتُبرز إرادة الحكومة في التّعاون والتنسيق الكامل مع المؤسّسة التّشريعية عبر وزارة العلاقات مع البرلمان، من أجل المضيّ قدمًا في سبيل تعزيز الدّيمقراطية، وذلك بالنّظر إلى الدّور الأساسي

الذي تضطلع به وزارة العلاقات مع البرلمان، والرّامي إلى ضمان التّعاون والتّنسيق الوظيفي بين الحكومة والبرلمان، وتوطيد العلاقة التّكاملية بينهما، بهدف منح العمل الحكومي والبرلماني فعالية أكبر في ظلّ احترام مبدأ الفصل بين السّلطات والأحكام الدّستورية، وذلك انطلاقًا من الصّلاحيات الموكلة لدائرتنا الوزارية، التي تضطلع أساسًا بمتابعة عملية دراسة مشاريع النّصوص ذات الطّابع التشريعي والمصادقة عليها، وضمان التّنسيق مع غرفتي البرلمان وأعضاء الحكومة، لتفعيل الآليات اللاّزمة المتعلّقة بعمل الحكومة وأشغال البرلمان، لا سيما ضبط البرمجة المنتظمة ومتابعة نشاطات الحكومة في البرلمان، وتسهيل عملية التّنسيق والتّعاون بين الحكومة والبرلمان.

وسنستعرض في هذه الوثيقة، حصيلة وزارة العلاقات مع البرلمان للفترة التّشريعية الثّامنة 2017 – 2021، في المجالات الثّلاثة (03) الآتية:

أوّلًا: متابعة الإجراءات التّشريعية؛

ثانيًا: متابعة الرّقابة البرلمانية؛

ثالثًا: التّعاون.

أولا/ في مجال متابعة الإجراءات التشريعية

شهدت الفترة التّشريعية الثّامنة **(2017- فيفيري2021)** مناقشة البرلمان ومصادقته على اثني وخمسين **(52)** نصّ قانون، حيث بادرت الحكومة بتسعة وأربعين**(49)**مشروع قانون خصّت مختلف مجالات الحياة العامّة، يضاف إليها أربعة **(04)** مشاريع قوانين تمّ إيداعها خلال الفترة التّشريعية السّابعة **(2012-2017)**، وسحبت الحكومة بتاريخ **29** يونيو **2019**، مشروع قانون يعدّل ويتمّم القانون رقم **06-01** المؤرّخ في **20** فبراير **2006**، والمتعلّق بالوقاية من الفساد ومكافحته الذي تمّ إيداعه خلال الدّورة البرلمانية العادية **(2018-2019)** بتاريخ **06** جانفي **2019**، في حين تبقّى مشروع قانون واحد **(01)** تمّ إيداعه خلال الدّورة البرلمانية **(2019-2020)**، ويتعلّق الأمر بمشروع قانون يعدّل ويتمّم القانون رقم **01-13** المؤرّخ في **7** غشت سنة **2001**، المتضمّن توجيه النّقل البرّي وتنظيمه، الذي تمّت دراسته والتّصويت عليه من طرف المجلس الشّعبي الوطني بتاريخ **9** ديسمبر **2019**، غير أنه لم يُشْرَعْ في دراسته على مستوى مجلس الأمّة.

وللتّذكير، تمّ إيداع لدى مكتب المجلس الشّعبي الوطني بتاريخ **02 أكتوبر 2013**، مشروع قانون يعدّل ويتمّم الأمر رقم **05-06** المؤرّخ في **23** غشّت سنة **2005**، والمتعلّق بمكافحة التّهريب، إلاّ أنّه لم يتمّ الشّروع في دراسته خلال الدّورات المتعاقبة، كما أنّه لم يتمّ سحبه من طرف الحكومة، ولم تُدرجه في جدول أعمال الدّورة البرلمانية العادية **(2020-2021)**.

وتميّزت الفترة التّشريعية الممتدة من سنة **2017** إلى غاية فيفري **2021**، بالخصوص، وحسب الدورات البرلمانية، بما يأتي:

1- الدّورة البرلمانية العادية (2017-2018):

عرفت هذه الدّورة جدول أعمال ثري ونوعي تقدّمت به الحكومة، ساهم من خلاله البرلمان بغرفتيه بإثراء المنظومة القانونية والتّشريعية بتسعة عشر **(19)** نصّا.

وفي هذا الإطار، تمّت مراجعة وسنّ العديد من القوانين المنبثقة عن التّعديل الدستوري لسنة **2016**، وعددها **سبعة** (7)، منها **أربعة** (4) مشاريع قوانين عضوية، ويتعلّق الأمر بـــ:

- مشروع القانون العضوي المتعلّق بالمجمّع الجزائري للغة الأمازيغية،
- مشروع القانون العضوي المعدل والمتمم للقانون العضوي رقم **98-01** المؤرخ في **30** مايو سنة **1998**، والمتعلّق باختصاصات مجلس الدّولة وتنظيمه وعمله،
- مشروع القانون العضوي الذي يحدّد شروط وكيفيات تطبيق الدّفع بعدم الدّستورية،
- مشروع القانون العضوي المتعلّق بقوانين المالية.

علاوة على ثلاثة (3) مشاريع قوانين عادية تتعلّق بـــ:

- مشروع القانون المتعلق بحماية الأشخاص الطّبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي،

- مشروع القانون المعدّل والمتمم للأمر رقم **66-155** المؤرخ في **8** يونيو سنة **1966**، والمتضمّن قانون الإجراءات الجزائية،

- مشروع القانون المعدّل والمتمّم للأمر رقم **71-28** المؤرخ في **22** أبريل **1971**، المتضّمن قانـــون القضـــاء العسكـــري.

إلى جانب قوانين أخرى شملت العديد من المجالات السياسية، الاقتصادية و الاجتماعية وعددها **اثنتا عشر 12** من بينها مشروع قانون يتعلق بالصحة، مشروع قانون يتمم الأمر المتعلق بالنقد والقرض، ومشروع قانون يتعلق بالتجارة الالكترونية.

2- الدّورة البرلمانية العادية (2018-2019):

تزامنت هذه الدّورة مع حركية وديناميكية كبيرة عرفتها السّاحة الوطنية، قادت البلاد إلى تحوّلات عميقة عبّر خلالها الشّعب الجزائريّ عن مطالب سياسية واجتماعية، صادق خلالها البرلمان على سبعة (**07**) قوانين شملت لاسيما المجالات الآتية: المالية، الاقتصادية، والطّاقة، الصحّة، و النّقل الجوّي.

3- الدورة البرلمانية العادية (2019-2020):

أدّت الأزمة الصحيّة التي تسبب فيها انتشار وباء فيروس كورونا وتداعياته المتعدّدة الجوانب إلى اتّخاذ جملة من الإجراءات والتّدابير الاحترازية وتقليص النشاطات الجماعية، وتعليق عمل البرلمان مدّة شهر، وبالرّغم من ذلك تكيّف البرلمان مع هذه الوضعية، واستأنف عمله التّشريعي، حيث تمّت المصادقة، خلال هذه الدّورة، على سبعة عشر (**17**) مشروع قانون، والتي جاء البعض منها استجابة لتطلّعات المواطنين التي أعربوا عنها خلال الحراك الشّعبي الذي عرفته البلاد خلال الدّورة البرلمانية السّابقة، وكذا تجسيدا لالتزامات السّيد رئيس الجمهورية وتعهداته التي تضمّنها مخطّط عمل الحكومة، ونذكر منها بالخصوص:

- مشروع القانون العضوي المتعلق بالسّلطة الوطنية المستقلّة للانتخابات،

- مشروع القانون العضوي المعدّل والمتمّم للقانون العضوي رقم **16-10** المؤرّخ في **25** غشت **2016**، المتعلّق بنظام الانتخابات،

- مشروع القانون العضوي المعدّل والمتمّم للقانون العضوي رقم 18 - 15، المؤرّخ في 02 سبتمبر 2018، المتعلّق بقوانين المالية،

- مشروع قانون يعدّل ويتمّم القانون رقم 84-09، المتعلّق بالتّنظيم الإقليمي للبلاد.

- مشروع قانون يعدّل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 8 يونيو سنة 1966، والمتضمّن قانون العقوبات، المعدّل،

- مشروع قانون يتعلق بالوقاية من التّمييز وخطاب الكراهية ومكافحته،

- مشروع قانون يتضمّن اعتماد 8 ماي يوما وطنيا للذاكرة.

4- الدّورة البرلمانية العادية 2020 إلى غاية فيفري 2021، تاريخ حلّ البرلمان:

صادق البرلمان خلال هذه الدّورة على تسعة (09) مشاريع قوانين، أبرزها التّعديل الدّستوري الذي بادر به السيّد رئيس الجمهورية، وفاءً بأهمّ التزاماته السّياسية.

وشملت تلك النّصوص المصادق عليها لاسيما ما يأتي:

مشروع القانون المتضمّن الموافقة على الأمر رقم 20-01 المؤرّخ في 30 يوليو سنة 2020، الذي يعدّل ويتمّم الأمر رقم 66-156 المؤرّخ في 8 يونيو سنة 1966، والمتضمّن قانون العقوبات،

ومشروع القانون المتضمّن الموافقة على الأمر رقم 20-03 المؤرخ في 30 غشّت سنة 2020، والمتعلّق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها،

ومشروع القانون المتضمّن الموافقة على الأمر رقم 20-04 المؤرّخ في 30 غشّت سنة 2020، الذي يعدّل ويتمّم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو سنة 1966، والمتضمّن قانون الإجراءات الجزائية،

ومشروع القانون المتعلّق بالوقاية من جرائم اختطاف الأشخاص ومكافحتها.

والجدير بالذّكر، أنّه تمّت المصادقة على جميع مشاريع القوانين المسجّلة في جدول أعمال الدّورة، كما تمّت المصادقة على أغلبيتها حسب إجراء التّصويت مع المناقشة المحدودة، نظرا لاتّسامها بالطّابع الاستعجالي.

ومما سبق ذكره، يمكننا استعراض حصيلة النصوص التشريعية المصادق عليها خلال الفترة التشريعية الثامنة (2017- إلى غاية فيفري 2021)، في الجدول الآتي:

النصوص التشريعية المصادق عليها

النصوص التشريعية المصادق عليها /عددها: 52			
الرقم	عنوان المشروع	تاريخ الإيداع	تاريخ المصادقة
01	قانون رقم 17-10 مؤرخ في 20 محرم عام 1439 الموافق 11 أكتوبر سنة 2017، يتمم الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003، والمتعلق بالنقد والقرض.	2017/09/07	2017/10/10
02	قانون رقم 17-11 مؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1439 الموافق 27 ديسمبر سنة 2017 يتضمن قانون المالية لسنة 2018.	2017/10/12	2017/12/11
03	قانون رقم 18-01 مؤرخ في 12 جمادى الأولى عام 1439 الموافق 30 يناير سنة 2018، يتمم القانون رقم 05-04 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 6 فبراير سنة 2005 والمتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.	2017/09/12	2018/01/10
04	قانون عضوي رقم 18-02 مؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1439 الموافق 4 مارس سنة 2018 ، يعدل ويتمم القانون العضوي رقم 98-01 المؤرخ في 4 صفر عام 1419 الموافق 30 مايو سنة 1998 والمتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله.	2017/09/12	2018/01/10
05	قانون رقم 18-03 مؤرخ في 7 شعبان عام 1439 الموافق 23 أبريل سنة 2018، يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2015.	2017/10/26	2018/04/08
06	قانون رقم 18-04 مؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية.	2016/10/19	2018/04/19
07	قانون رقم 18-05 مؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018، يتعلق بالتجارة الإلكترونية.	2017/10/ 16	2018/04/19
08	قانون رقم 18-06 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 ، يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.	2018/01/15	2018/05/13
09	قانون رقم 18-07 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 ، يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.	2018/01/15	2018/05/13

10	قانون رقم 18-08 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018، يعدل ويتمم القانون رقم 04-08 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1425 الموافق 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.	2017/12/12	2018/05/13
11	قانون رقم 18-09 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 ،يعدل ويتمم القانون رقم 09-03 المؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق 25 فبراير سنة 2009 ، والمتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش.	2017/12/12	2018/05/13
12	قانون رقم 18-10 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018، يحدد القواعد المطبقة في مجال التمهين.	2017/12/03	2018/05/13
13	قانون رقم 18-11 مؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة يتعلق بالصحة.	2016/10/19	2018/05/30
14	قانون رقم 18-12 مؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة 2018، يعدل ويتمم القانون رقم 63-278 المؤرخ في 26 يوليو سنة 1963، الذي يحدد قائمة الأعياد الرسمية.	2018/04/01	2018/05/30
15	قانون رقم 18-13 مؤرخ في 27 شوال عام 1439 الموافق 11 يوليو سنة 2018، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2018.	2018/06/06	2018/07/01
16	قانون رقم 18-14 مؤرخ في 16 ذي القعدة عام 1439 الموافق 29 يوليو سنة 2018، يعدل ويتمم الأمر رقم 71-28 المؤرخ في 26 صفر عام 1391 الموافق 22 أبريل سنة 1971، والمتضمن قانون القضاء العسكري.	2017/01/10	2018/07/01
17	قانون عضوي رقم 18-15 مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018، يتعلق بقوانين المالية.	2018/11/03	2018/07/01
18	قانون عضوي رقم 18-16 مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018، يحدد شروط وكيفيات تطبيق الدفع بعدم الدستورية.	2018/06/06	2018/07/01
19	قانون عضوي رقم 18-17 مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018، يتعلق بالمجمع الجزائري للغة الأمازيغية.	2018/06/06	2018/01/01
20	قانون رقم 18-18 مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1440 الموافق 27 ديسمبر سنة 2018 يتضمن قانون المالية لسنة 2019.	2018/09/30	2018/11/28
21	قانون رقم 19-01 مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 15 جانفي سنة 2019 ، يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2016.	2018/11/05	2018/12/18
22	قانون رقم 19- 02 مؤرخ في14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة2019، يتعلق بالقواعد العامة للوقاية من أخطار الحريق.	2016/08/14	2019/06/20

23	قانون رقم 19- 03 مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة2019، يعدّل ويتمم القانون رقم 88-08 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 26 يناير سنة 1988 والمتعلق بنشاطات الطب البيطري وحماية الصحة الحيوانية .	2019/01/06	2019/09/20
24	قانون رقم 19- 04 مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة2019 ، يعدّل ويتمم القانون رقم 98-06 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1419 الموافق 27 يونيو سنة 1998 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالطيران المدني .	2019/01/02	2019/06/26
25	قانون رقم 19- 05 مؤرخ في في14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة2019 ، يتعلق بالأنشطة النووية.	2019/01/22	2019/06/20
26	قانون رقم 19- 06 مؤرخ في في14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة 2019 ، يتعلق بالنشاطات الفضائية.	2018/01/07	2019/06/24
27	قانون عضوي رقم 19- 07 مؤرخ في 14 محرم عام 1441 الموافق 14 سبتمبر سنة 2019، يتعلق بالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.	2019/09/09	2019/09/13
28	قانون عضوي رقم 19- 08 مؤرخ في 14 محرم عام 1441 الموافق 14 سبتمبر سنة 2019، يعدل ويتمم القانون العضوي رقم 16-10 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016، والمتعلق بنظام الانتخابات.	2019/09/09	2019/09/13
29	قانون عضوي رقم 19- 09 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019، يعدل ويتمم القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 02 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية.	2019/11/03	2019/11/28
30	قانون رقم 19- 10 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 يعدّل الأمر رقم 66- 155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.	2019/10/14	2019/11/28
31	قانون رقم 19- 11 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019، يتمم الأمر رقم 06- 02 المؤرخ في 29 محرم عام 1427 الموافق 28 فبراير سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين.	2019/10/16	2019/11/28
32	قانون رقم 19- 12 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019، يعدل ويتمم القانون رقم 84- 09 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.	2019/11/28	2019/12/09

33	قانون رقم 19- 13 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 ينظم نشاطات المحروقات.	2019/10/16	2019/11/28
34	قانون رقم 19-14 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 يتضمن قانون المالية لسنة 2020.	2019/10/15	2019/11/28
35	قانون رقم 20-01 مؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020، يحدّد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه.	2019/11/28	2020/03/04
36	قانون رقم 20-02 مؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020، يعدل القانون رقم 15- 21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي.	2019/11/28	2020/03/04
37	قانون رقم 20-03 مؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020،يعدل ويتمم القانون رقم 04-19 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1425 الموافق 25 ديسمبر 2004، والمتعلق بتنصيب العمال ومراقبة التشغيل.	2019/11/28	2020/03/04
38	قانون رقم 20-04 مؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020،يتعلق بالاتصالات الراديوية.	2019/12/01	2020/03/04
39	قانون رقم 20-05 مؤرخ في 5 رمضان عام 1441 الموافق 28 أبريل سنة 2020 ، يتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحته.	2020/03/07	2020/04/23
40	قانون رقم 20-06 مؤرخ في 5 رمضان عام 1441 الموافق 28 أبريل سنة 2020 ، يعدل ويتمم الأمر رقم66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو 1966، والمتضمن قانون العقوبات.	2020/04/19	2020/04/23
41	قانون رقم 20-07 مؤرخ في 12 شوّال عام 1441 الموافق 4 يونيو سنة 2020، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020.	2020/05/16	.2020/06/ 02
42	قانون رقم 20-08 مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1441 الموافق 11 يوليو سنة 2020، يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2017.	2019/10/23	2020/06/30
43	قانون رقم 20-09 مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1441 الموافق 11 يوليو سنة 2020، يتضمن اعتماد 8 ماي يوما وطنيا للذاكرة.	2020/06/02	2020/06/30
44	قانون رقم 20- 10 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020، يتضمن الموافقة على الاتفاق المؤسس لمنطقة التجارة الحرة القارية الإفريقية، الموقع بكيجالي في 21 مارس سنة 2018.	2020/09/15	2020/10/01
45	قانون رقم 20- 11 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020 يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 01 المؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1441 الموافق 30 يوليو سنة 2020 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 66 – 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.	2020/08/10	2020/10/01

46	قانون رقم 20-12 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 02 المؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 18- 11 المؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة 2018 والمتعلق بالصحة.	2020/09/13	2020/10/01
47	قانون رقم 20-13 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 03 المؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020 والمتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها.	2020/09/10	2020/10/01
48	قانون رقم 20- 14 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020 يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 04 المؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 66 - 155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.	2020/09/10	2020/10/01
49	قانون رقم 20- 15 مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بالوقاية من جرائم اختطاف الأشخاص ومكافحتها.	2020/10/14	2020/11/26
50	مرسوم رئاسي رقم 20- 442 مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري، المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020.	2020/09/07	2020/09/12
51	قانون رقم 20- 16 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020، يتضمن قانون المالية لسنة 2021.	2020/10/10	2020/11/26
52	قانون رقم 21- 01 مؤرخ في أول رجب عام 1442 الموافق 13 فبراير سنة 2021 يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2018.	2020/11/15	2020/12/22

القوانين التي تمّ تعديلها خلال الفترة التّشريعية الثّامنة

(2017- فيفري 2021)

الرقم	عنوان المشروع
01	قانون رقم 17-10 مؤرخ في 20 محرم عام 1439 الموافق 11 أكتوبر سنة 2017، يتمم الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003، والمتعلق بالنقد والقرض.
02	قانون رقم 18-01 مؤرخ في 12 جمادى الأولى عام 1439 الموافق 30 يناير سنة 2018، يتمم القانون رقم 05-04 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 6 فبراير سنة 2005 والمتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.
03	قانون عضوي رقم 18-02 مؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1439 الموافق 4 مارس سنة 2018 ، يعدل ويتمم القانون العضوي رقم 98-01 المؤرخ في 4 صفر عام 1419 الموافق 30 مايو سنة 1998 والمتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله.
04	قانون رقم 18-06 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 ، يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.
05	قانون رقم 18-08 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018، يعدل ويتمم القانون رقم 04-08 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1425 الموافق 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.
06	قانون رقم 18-09 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 ،يعدل ويتمم القانون رقم 09-03 المؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق 25 فبراير سنة 2009 ، والمتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش.
07	قانون رقم 18-12 مؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة 2018، يعدل ويتمم القانون رقم 63-278 المؤرخ في 26 يوليو سنة 1963، الذي يحدد قائمة الأعياد الرسمية.
08	قانون رقم 18-14 مؤرخ في 16 ذي القعدة عام 1439 الموافق 29 يوليو سنة 2018، يعدل ويتمم الأمر رقم 71-28 المؤرخ في 26 صفر عام 1391 الموافق 22 أبريل سنة 1971، والمتضمن قانون القضاء العسكري.
09	قانون رقم 19- 03 مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة2019، يعدّل ويتمم القانون رقم 88-08 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 26 يناير سنة 1988 والمتعلق بنشاطات الطب البيطري وحماية الصحة الحيوانية .

10	قانون رقم 19- 04 مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة2019 ، يعدّل ويتمم القانون رقم 98-06 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1419 الموافق 27 يونيو سنة 1998 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالطيران المدني.
11	قانون عضوي رقم 19- 08 مؤرخ في 14 محرم عام 1441 الموافق 14 سبتمبر سنة 2019، يعدل ويتمم القانون العضوي رقم 16-10 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016، والمتعلق بنظام الانتخابات.
12	قانون عضوي رقم 19- 09 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019، يعدل ويتمم القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 02 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية.
13	قانون رقم 19- 10 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 يعدّل الأمر رقم 66- 155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.
14	قانون رقم 19- 11 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019، يتمم الأمر رقم 06- 02 المؤرخ في 29 محرم عام 1427 الموافق 28 فبراير سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين.
15	قانون رقم 19- 12 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019، يعدل ويتمم القانون رقم 84- 09 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
16	قانون رقم 20-02 مؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020، يعدل القانون رقم 15- 21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي.
17	قانون رقم 20-03 مؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020،يعدل ويتمم القانون رقم 04-19 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1425 الموافق 25 ديسمبر 2004، والمتعلق بتنصيب العمال ومراقبة التشغيل.
18	مرسوم رئاسي رقم 20- 442 مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري، المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020.
19	قانون رقم 20-06 مؤرخ في 5 رمضان عام 1441 الموافق 28 أبريل سنة 2020 ، يعدل ويتمم الأمر رقم66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو 1966، والمتضمن قانون العقوبات.
المجموع: 19 قانونًا	

القوانين الجديدة خلال الفترة التّشريعية الثّامنة

(2017- فيفري 2021)

الرقم	عنوان المشروع
01	قانون رقم 17-11 مؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1439 الموافق 27 ديسمبر سنة 2017 يتضمن قانون المالية لسنة 2018.
02	قانون رقم 18-03 مؤرخ في 7 شعبان عام 1439 الموافق 23 أبريل سنة 2018، يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2015.
03	قانون رقم 18-04 مؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية.
04	قانون رقم 18-05 مؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018، يتعلق بالتجارة الإلكترونية.
05	قانون رقم 18-07 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 ، يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.
06	قانون رقم 18-10 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018، يحدد القواعد المطبقة في مجال التمهين.
07	قانون رقم 18-11 مؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة يتعلق بالصحة.
08	قانون رقم 18-13 مؤرخ في 27 شوال عام 1439 الموافق 11 يوليو سنة 2018، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2018.
09	قانون عضوي رقم 18-15 مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018، يتعلق بقوانين المالية.
10	قانون عضوي رقم 18-16 مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018، يحدد شروط وكيفيات تطبيق الدفع بعدم الدستورية.
11	قانون عضوي رقم 18-17 مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018، يتعلق بالمجمع الجزائري للغة الأمازيغية.
12	قانون رقم 18-18 مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1440 الموافق 27 ديسمبر سنة 2018 يتضمن قانون المالية لسنة 2019.
13	قانون رقم 19-01 مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 15 جانفي سنة 2019 ، يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2016.

14	قانون رقم 19- 02 مؤرخ في14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة2019، يتعلق بالقواعد العامة للوقاية من أخطار الحريق.
15	قانون رقم 19- 05 مؤرخ في في14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة2019، يتعلق بالأنشطة النووية.
16	قانون رقم 19- 06 مؤرخ في في14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة 2019، يتعلق بالنشاطات الفضائية.
17	قانون عضوي رقم 19- 07 مؤرخ في 14 محرم عام 1441 الموافق 14 سبتمبر سنة 2019، يتعلق بالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.
18	قانون رقم 19- 13 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 ينظم نشاطات المحروقات.
19	قانون رقم 19-14 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 يتضمن قانون المالية لسنة 2020.
20	قانون رقم 20-01 مؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020، يحدّد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه.
21	قانون رقم 20-04 مؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020،يتعلق بالاتصالات الراديوية.
22	قانون رقم 20-05 مؤرخ في 5 رمضان عام 1441 الموافق 28 أبريل سنة 2020، يتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحته.
23	قانون رقم 20-07 مؤرخ في 12 شوّال عام 1441 الموافق 4 يونيو سنة 2020، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020.
24	قانـون رقم 20-08 مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1441 الموافق 11 يوليو سنة 2020، يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2017.
25	قانون رقم 20-09 مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1441 الموافق 11 يوليو سنة 2020، يتضمن اعتماد 8 ماي يوما وطنيا للذاكرة.
26	قانون رقم 20- 10 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020، يتضمن الموافقة على الاتفاق المؤسس لمنطقة التجارة الحرة القارية الإفريقية، الموقع بكيجالي في 21 مارس سنة 2018.
27	قانون رقم 20- 11 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020 يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 01 المؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1441 الموافق 30 يوليو سنة 2020 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 66 – 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.

28	قانون رقم 20-12 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 02 المؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 18- 11 المؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة 2018 والمتعلق بالصحة.
29	قانون رقم 20-13 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 03 المؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020 والمتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها.
30	قانون رقم 20- 14 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020 يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 04 المؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 66 - 155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.
31	قانون رقم 20- 15 مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بالوقاية من جرائم اختطاف الأشخاص ومكافحتها.
32	قانون رقم 20- 16 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020، يتضمن قانون المالية لسنة 2021.
33	قانون رقم 21- 01 مؤرخ في أول رجب عام 1442 الموافق 13 فبراير سنة 2021 يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2018.
المجموع: 33 قانونًا	

5- توزيع النصوص التشريعية المصادق عليها حسب القطاعات الوزارية :

شملت النّصوص التّشريعية المصادق عليها خلال هذه الفترة عدّة قطاعات وزارية أخذ فيها قطاعي المالية والعدالة حصّة الأسد.

ففي قطاع المالية، تمّت المصادقة على ثلاثة عشر (13) **مشروع قانون، أهمّها:**

- **مشروع القانون المتمّم للأمر رقم 03-11 المؤرّخ في 26 غشّت 2003 المتعلّق بالنّقد والقرض**، الذي أدرج آلية التّمويل غير التّقليدي بغية السّماح بمرافقة برامج الإصلاح الاقتصادي والميزانياتي،
- مشروع القانون العضوي المتعلّق بقوانين المالية، الذي جاء في إطار عصرنة المنظومة المالية العمومية، تكريسا لأحكام المادة 141من التّعديل الدّستوري لسنة 2016، وتكيفًا مع المعايير الدّولية الجديدة المعتمدة في مجال التّسيير ورقابة المالية العمومية،
- **مشروع قانون المالية التّكميلي لسنة 2020** الذي جاء بهدف تصحيح بعض المؤشّرات المالية التي نصّ عليها قانون المالية لسنة **2020**، وتكييفها مع الوضع الجديد، الذي نتج عن انتشار جائحة كورونا كوفيد -**19** وتراجع أسعار المحروقات إلى مستويات متدنّية، والذي تضمّن مجموعة من التّدابير التي تهدف إلى الحفاظ على القدرة الشّرائية للمواطن على غرار إلغاء الضّريبة على الدّخل الإجمالي، ورفع الأجر الوطني الأدنى المضمون.

وما تجدر الإشارة إليه، أنّ البرلمان صادق خلال سنة **2020** على مشروعي قانوني تسوية الميزانية لسنة **2017** و سنة **2018** في ذات السنة، وبذلك يكون قد توصّل إلى اعتماد السّنة المرجعية ن-2، قبل العمل بالقانون العضوي رقم **18** -**15**، المتعلّق بقوانين المالية، الذي يحدّدها بـــ **ن-2.**

أمّا بالنّسبة لقطاع العدالة، فقد تمّت المصادقة على أربعة عشر (**14**) مشروع قانون، من بينها ثلاثة (**03**) مشاريع قوانين معدّلة ومتمّمة للأمر رقم **66-155** المؤرخ في 8 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الأوّل خلال الدّورة البرلمانية **2017-2018**، والثّاني خلال دورة **2019-2020**، والثّالث خلال دورة **2020-2021**، والتي جاءت بغية إرساء قواعد جديدة لتطبيق إجراءات الإكراه البدني، إضافة إلى تعزيز الإطار القانوني لمكافحة مختلف أشكال الإجرام، وكذا تعزيز تخصّص القضاء الجزائي، وتعديل الأحكام المتعلّقة بامتياز التقاضي المعترف بها لبعض الموظّفين السّامين للدّولة.

كما تمّت المصادقة على مشروع القانون العضوي الذي يحدّد شروط وكيفيات تطبيق الدّفع بعدم الدّستورية، الذي يتيح إمكانية إخطار المجلس الدّستوري بالدّفع بعدم الدّستورية تطبيقا لأحكام المادة **188** من التّعديل الدّستوري لسنة **2016**.

وفي إطار تنفيذ التزامات السيّد رئيس الجمهورية المتعلّقة بأخلقة الحياة العامّة ومحاربة الجريمة، تمّت المصادقة على مشروعي قانونين، يتعلّق الأوّل بالوقاية من التّمييز وخطاب الكراهية ومكافحته، والثّاني بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها، كما عرف قانون العقوبات تعديلين متتاليين خلال دورتي (**2019- 2020**) و (**2020-2021**)، من خلال إدراج أحكام جديدة لحماية أفراد السّلك الطبّي من كافّة الاعتداءات اللّفظية والجسدية، وكذا تجريم بعض الأشكال الجديدة للإجرام التي تعرف انتشارا في السّنوات الأخيرة.

وفي قطاع البريد، تمّت المصادقة على **ثلاثة (03) مشاريع قوانين** هي مشروع القانون المحدّد للقواعد العامّة المتعلّقة بالبريد والاتّصالات الإلكترونية، ومشروع القانون المتعلّق بالاتّصالات الراديوية، وكذا مشروع القانون المتعلّق بالتّجارة الإلكترونية.

أمّا في قطاعي التّعليم العالي والتّكوين المهني، فقد تمّت المصادقة على أربعة **(04)** مشاريع قوانين جاءت بغية إنشاء مجمّع للغة الأمازيغية، وتحديد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتّكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه، إضافة إلى تعديل القانون رقم **15-21** المؤرخ في **30** ديسمبر سنة **2015** المتضمّن القانون التّوجيهي حول البحث العلمي والتّطوير التّكنولوجي، وكذا المصادقة على قانون جديد يحدّد القواعد المطبّقة في مجال التّمهين.

وفي قطاع التّجارة، تمّت المصادقة على **مشروعي(02) قانونين**، يتعلّق الأوّل بشروط ممارسة الأنشطة التّجارية، أمّا الثاني فيتعلّق بحماية المستهلك وقمع الغشّ.

وبشأن قطاع الصحّة، تمّت المصادقة على **مشروعي(02) قانونين**، يتمثّل الأوّل في المبادرة خلال الدّورة البرلمانية **2017-2018** بمشروع قانون جديد لتنظيم مجال الصحّة، والثّاني في تعديل هذا المشروع خلال الدّورة البرلمانية **2020-2021**، بإدراج أحكام جديدة تندرج في إطار استحداث وزارة الصّناعة الصّيدلانية بغية رفع الصّناعة الصيدلانية الوطنية لقطاع مولّد للثّروات.

أمّا بالنّسبة لقطاع الطّاقة، فقد تمّت المصادقة على **مشروعي (02) قانونين**، الأوّل خلال الدّورة البرلمانية **2018-2019** ويتعلّق بالأنشطة النووية، ويرمي إلى استغلال الطاقة النووية وتطويرها لأغراض سلمية. والثّاني خلال الدّورة البرلمانية **2019-2020**، ويتمثّل في مشروع نصّ تشريعي جديد ينظّم نشاط المحروقات ، قصد تحسين مناخ الاستثمار في الجانب القانوني والمؤسّساتي والجبائي،وتشجيع الشّراكة من خلال إعادة النّظر في القاعدة **51-49** وحصرها في القطاعات الاستراتيجية.

وفي قطاع الدّفاع الوطني، تمّت المصادقة على **مشروعي (02) قانونين**، الأوّل، يعدّل ويتمّم أحكام الأمر رقم **71-28** المؤرخ في **22** أفريل **1971** والمتعلّق بالقضاء العسكري (الدّورة البرلمانية **2017-2018**)، وذلك من خلال تكريس مبدأ التّقاضي على درجتين بإحداث مجلس استئناف عسكري لدى كل ناحية عسكرية، تماشيا مع أحكام التّعديل الدستوري لسنة **2016**، أمّا الثّاني فيتمّم الأمر رقم **06-02** المتضمّن القانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين (الدّورة البرلمانية **2019 -2020**)، الذي يقيّد حقّ العسكريين المقبولين للتّوقّف نهائيا عن نشاطاتهم والمحالين على الاحتياط من الترشّح لأي وظيفة عمومية انتخابية لفترة خمس سنوات ابتداءً من تاريخ التّوقّف النّهائي للنّشاط.

أمّا في قطاع العمل والتّشغيل، فقد تمّت المصادقة على مشروع قانون يعدّل ويتمّم القانون المتعلّق بتنصيب العمّال ومراقبة التّشغيل، إضافة إلى مشروع القانون المعدّل والمتمّم للقانون رقم **63 - 278** المؤرّخ في **26** يوليو سنة **1963**،الذي يحدّد قائمة الأعياد الرّسمية، والذي كرّس "أمنزو ن يناير" رأس السنة الأمازيغية، الموافق **12** جانفي من كلّ سنة، عيدا وطنيا وعطلة مدفوعة الأجر.

وفي قطاع الدّاخلية، تمّت المصادقة على **مشروعي (02) قانونين**، يتعلّق الأوّل بالقواعد العامّة للوقاية من أخطار الحريق، أمّا الثّاني فيعدّل ويتمّم القانون رقم **84-09** المؤرّخ في **4** فبراير **1984** والمتعلّق بالتّنظيم الإقليمي للبلاد (الدّورة البرلمانية **2019-2020**)، الذي يهدف إلى ترقية عشر (**10**) مقاطعات إدارية بجنوب البلاد إلى مصاف ولايات كاملة الصّلاحيات.

أمّا في قطاع الفلاحة، فقد تمّت المصادقة على مشروع قانون يعدّل ويتمّم القانون رقم **88-08** المؤرّخ في **26** يناير سنة **1988** المتعلّق بنشاطات الطبّ البيطري وحماية الصحّة الحيوانية.

و في قطاع النقل، فقد تمّت المصادقة على مشروع قانون يعدّل ويتمّم القانون رقم **98-06** المؤرخ في **27** يونيو سنة **1998** الذي يحدّد القواعد العامّة المتعلّقة بالطّيران المدني، والذي تمّ بموجبه إنشاء وكالة وطنية للطّيران المدني.

أمّا في في قطاع المجاهدين، فقد تمّت المصادقة على مشروع قانون يتضمّن اعتماد **8 ماي يوما وطنيا للذّاكرة**، الذي جاء تجسيدا لقرارات السيّد رئيس الجمهورية، بمناسبة إحياء الذّكرى الخامسة والسّبعين لمجازر **8** ماي سنة **1945**، وتخليدا لأرواح ضحايا المجازر التي اقترفها الاستعمار في هذا اليوم في حق الجزائريين الأبرياء.

وفي قطاع الخارجية تمّت المصادقة على مشروع قانون يتضمّن الموافقة على الاتّفاق المؤسّس لمنظّمة التّجارة الحرّة القارّية الإفريقية، الموقّع بكيجالي في **21** مارس سنة **2018**، الذي يتضمّن الإلغاء التّدريجي للرّسوم الجمركية للتّجارة بين البلدان الإفريقية بداية يناير **2021**، وذلك بنسبة **90** % من بنود التّعريفات الجمركية خلال فترة تمتد على **5** سنوات بالنّسبة للدّول النّامية و**10** % بالنّسبة للدّول الافريقية الأقلّ نموّا.

كما تمّت المصادقة على مشروع قانون يتعلّق بالنّشاطات الفضائية، الذي بادرت به الوزارة الأولى، والذي يكرّس الحقّ الحصري للدّولة على النّشاطات الفضائية، ويتكفّل بالمسائل المتعلّقة بالوقاية من الأخطار الفضائية.

ويبقى مشروع القانون المتضمّن التّعديل الدّستوري لسنة **2020** أهمّ مشروع قانون تمّت المبادرة به خلال هذه الفترة التّشريعية، والذي جاء تجسيدًا لوعود رئيس الجمهورية أثناء حملته الانتخابية.

وفيما يلي نستعرض جدولين، يتضمّن الأوّل توزيع القوانين المصادق عليها خلال الفترة التّشريعية (**2017**- فيفري **2021**) حسب القطاعات الوزارية، ويتضمّن الجدول الثّاني القوانين المصادق عليها بعد المصادقة على مخطّط عمل الحكومة لسنة **2020**:

جدول القوانين المصادق عليها في الفترة التشريعية 2017-فيفري 2021

حسب القطاعات الوزارية

رقم الترتيب	القطاع المبادر	العدد
1	وزارة المالية	13
2	وزارة العدل	14
3	وزارة البريد	3
4	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	3
5	وزارة التجارة	2
6	وزارة الصحة	2
7	وزارة الطاقة	2
8	وزارة الدفاع	2
9	وزارة العمل	2
10	وزارة الداخلية	2
10	وزارة الخارجية	1
12	وزارة التكوين المهني	1
13	وزارة الفلاحة	1
14	وزارة النقل	1
15	وزارة المجاهدين	1
16	الوزارة الأولى	1
17	رئاسة الجمهورية	1
	المجموع	52

جدول القوانين المصادق عليها للفترة التشريعية 2017-2021
حسب القطاعات الوزارية

رقم الترتيب	القطاع المبادر	العدد	مجموع القوانين
1	وزارة المالية	13	* قانون رقم 17-10 مؤرخ في 20 محرم عام 1439 الموافق 11 أكتوبر سنة 2017، يتمم الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003، والمتعلق بالنقد والقرض. * قانون رقم 17-11 مؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1439 الموافق 27 ديسمبر سنة 2017 يتضمن قانون المالية لسنة 2018. * قانون رقم 18-03 مؤرخ في 7 شعبان عام 1439 الموافق 23 أبريل سنة 2018، يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2015. * قانون رقم 18-13 مؤرخ في 27 شوال عام 1439 الموافق 11 يوليو سنة 2018، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2018. * قانون عضوي رقم 18-15 مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018، يتعلق بقوانين المالية. * قانون رقم 18-18 مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1440 الموافق 27 ديسمبر سنة 2018 يتضمن قانون المالية لسنة 2019. * قانون رقم 19-01 مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 15 جانفي سنة 2019 ، يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2016. * قانون عضوي رقم 19- 09 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019، يعدل ويتمم القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 02 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية. * قانون رقم 19-14 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 يتضمن قانون المالية لسنة 2020. * قانون رقم 20-07 مؤرخ في 12 شوّال عام 1441 الموافق 4 يونيو سنة 2020، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020. * قانـون رقم 20-08 مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1441 الموافق 11 يوليو سنة 2020، يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2017. * قانون رقم 20- 16 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020، يتضمن قانون المالية لسنة 2021. * قانون رقم 21- 01 مؤرخ في أول رجب عام 1442 الموافق 13 فبراير سنة 2021 يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2018.

2	وزارة العدل	14	* قانون رقم 18-01 مؤرخ في 12 جمادى الأولى عام 1439 الموافق 30 يناير سنة 2018، يتمم القانون رقم 05-04 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 6 فبراير سنة 2005 والمتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين. * قانون عضوي رقم 18-02 مؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1439 الموافق 4 مارس سنة 2018 ، يعدل ويتمم القانون العضوي رقم 98-01 المؤرخ في 4 صفر عام 1419 الموافق 30 مايو سنة 1998 والمتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله. * قانون رقم 18-06 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 ، يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية. *قانون رقم 18-07 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 ، يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي. * قانون عضوي رقم 18-16 مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018، يحدد شروط وكيفيات تطبيق الدفع بعدم الدستورية. * قانون عضوي رقم 19- 07 مؤرخ في 14 محرم عام 1441 الموافق 14 سبتمبر سنة 2019، يتعلق بالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات. * قانون عضوي رقم 19- 08 مؤرخ في 14 محرم عام 1441 الموافق 14 سبتمبر سنة 2019، يعدل ويتمم القانون العضوي رقم 16-10 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016، والمتعلق بنظام الانتخابات. * قانون رقم 19- 10 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 يعدّل الأمر رقم 66- 155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية. * قانون رقم 20-05 مؤرخ في 5 رمضان عام 1441 الموافق 28 أبريل سنة 2020 ، يتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحته. * قانون رقم 20-06 مؤرخ في 5 رمضان عام 1441 الموافق 28 أبريل سنة 2020 ، يعدل ويتمم الأمر رقم66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو 1966، والمتضمن قانون العقوبات.

			* قانون رقم 20- 11 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020 يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 01 المؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1441 الموافق 30 يوليو سنة 2020 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 66 – 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات. * قانون رقم 20-13 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 03 المؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020 والمتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها. * قانون رقم 20- 14 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020 يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 04 المؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 66 - 155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية. * قانون رقم 20- 15 مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بالوقاية من جرائم اختطاف الأشخاص ومكافحتها.
3	وزارة البريد	3	* قانون رقم 18-04 مؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية. * قانون رقم 18-05 مؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018، يتعلق بالتجارة الإلكترونية. * قانون رقم 20-04 مؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020،يتعلق بالاتصالات الراديوية.
4	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	3	* قانون عضوي رقم 18-17 مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018، يتعلق بالمجمع الجزائري للغة الأمازيغية. * قانون رقم 20-01 مؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020، يحدّد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه. * قانون رقم 20-02 مؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020، يعدل القانون رقم 15- 21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

5	وزارة التجارة	2	* قانون رقم 18-08 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018، يعدل ويتمم القانون رقم 04-08 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1425 الموافق 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية. * قانون رقم 18-09 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 ،يعدل ويتمم القانون رقم 09-03 المؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق 25 فبراير سنة 2009 ، والمتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش.
6	وزارة الصحة	2	* قانون رقم 18-11 مؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة يتعلق بالصحة. * قانون رقم 20-12 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 02 المؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 18- 11 المؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة 2018 والمتعلق بالصحة.
7	وزارة الطاقة	2	*قانون رقم 19- 05 مؤرخ في في14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة2019 ، يتعلق بالأنشطة النووية.
8	وزارة الدفاع	2	* قانون رقم 18-14 مؤرخ في 16 ذي القعدة عام 1439 الموافق 29 يوليو سنة 2018، يعدل ويتمم الأمر رقم 71-28 المؤرخ في 26 صفر عام 1391 الموافق 22 أبريل سنة 1971، والمتضمن قانون القضاء العسكري. * قانون رقم 19- 11 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019، يتمم الأمر رقم 06- 02 المؤرخ في 29 محرم عام 1427 الموافق 28 فبراير سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين.
9	وزارة العمل	2	* قانون رقم 18-12 مؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة 2018، يعدل ويتمم القانون رقم 63-278 المؤرخ في 26 يوليو سنة 1963، الذي يحدد قائمة الأعياد الرسمية. * قانون رقم 20-03 مؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020،يعدل ويتمم القانون رقم 04-19 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1425 الموافق 25 ديسمبر 2004، والمتعلق بتنصيب العمال ومراقبة التشغيل.

10	وزارة الداخلية	2	* قانون رقم 19- 02 مؤرخ في14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة2019، يتعلق بالقواعد العامة للوقاية من أخطار الحريق. * قانون رقم 19- 12 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019، يعدل ويتمم القانون رقم 84- 09 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
10	وزارة الخارجية	1	* قانون رقم 20- 10 مؤرخ في 5 ربيع الأول عام 1442 الموافق 22 أكتوبر سنة 2020، يتضمن الموافقة على الاتفاق المؤسس لمنطقة التجارة الحرة القارية الإفريقية، الموقع بكيجالي في 21 مارس سنة 2018.
12	وزارة التكوين المهني	1	* قانون رقم 18-10 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018، يحدد القواعد المطبقة في مجال التمهين.
13	وزارة الفلاحة	1	* قانون رقم 19- 03 مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة2019، يعدّل ويتمم القانون رقم 88-08 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 26 يناير سنة 1988 والمتعلق بنشاطات الطب البيطري وحماية الصحة الحيوانية.
14	وزارة النقل	1	* قانون رقم 19- 04 مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة2019 ، يعدّل ويتمم القانون رقم 98-06 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1419 الموافق 27 يونيو سنة 1998 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالطيران المدني.
15	وزارة المجاهدين	1	* قانون رقم 20-09 مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1441 الموافق 11 يوليو سنة 2020، يتضمن اعتماد 8 ماي يوما وطنيا للذاكرة.
16	الوزارة الأولى	1	* قانون رقم 19- 06 مؤرخ في في14 ذي القعدة عام 1440 الموافق 17 يوليو سنة 2019 ، يتعلق بالنشاطات الفضائية.
17	رئاسة الجمهورية	1	* مرسوم رئاسي رقم 20- 442 مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري، المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020.
	المجموع	52	

جدول القوانين المصادق عليها بعد المصادقة على مخطط عمل الحكومة لسنة 2020

رقم الترتيب	القطاع المبادر	العدد
1	وزارة المالية	4
2	وزارة العدل	6
3	وزارة الصحة	1
4	وزارة الخارجية	1
5	وزارة المجاهدين	1
6	رئاسة الجمهورية	1
	المجموع	**14**

جدول القوانين المصادق عليها بعد المصادقة على مخطط عمل الحكومة
في 14 فيفري 2020
حسب القطاعات الوزارية

رقم الترتيب	القطاع المبادر	العدد	مجموع القوانين
1	وزارة المالية	4	* قانـون رقم 20-07 مؤرخ في 12 شوّال عام 1441 الموافق 4 يونيو سنة 2020، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020. * قانـون رقم 20-08 مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1441 الموافق 11 يوليو سنة 2020، يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2017. * قانون رقم 20- 16 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020، يتضمن قانون المالية لسنة 2021. * قانون رقم 21-01 مؤرخ في أول رجب عام 1442 الموافق 13 فبراير سنة 2021،يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2018.
2	وزارة العدل	6	* قانون رقم 20-05 مؤرخ في 28 أبريل سنة 2020، يتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحته. *قانونين رقم 20- 06 مؤرخ في 28 أبريل سنة 2020 ، و رقم 20 - 11 مؤرخ 22 أكتوبر سنة 2020 ، يتضمنان تعديل وتتميم الأمر رقم 66 – 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات. *قانون رقم 20-13 مؤرخ 22 أكتوبر سنة 2020، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 03 المؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020 والمتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها. * قانون رقم 20- 14 مؤرخ في 22 أكتوبر سنة 2020 ، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 04 المؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 66 - 155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية. * قانون رقم 20- 15 مؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بالوقاية من جرائم اختطاف الأشخاص ومكافحتها.

3	وزارة الصحة	1	* قانون رقم 20-12 مؤرخ 22 أكتوبر سنة 2020، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 20- 02 المؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 18- 11 المؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة 2018 والمتعلق بالصحة.
4	وزارة الخارجية	1	* قانون رقم 20- 10 مؤرخ في 22 أكتوبر سنة 2020، يتضمن الموافقة على الاتفاق المؤسس لمنطقة التجارة الحرة القارية الإفريقية، الموقع بكيجالي في 21 مارس سنة 2018.
5	وزارة المجاهدين	1	* قانـون رقم 20-09 مؤرخ في 11 يوليو سنة 2020، يتضمن اعتماد 8 ماي يوما وطنيا للذاكرة.
6	رئاسة الجمهورية	1	* مرسوم رئاسي رقم 20- 442 مؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري، المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020،في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
المجموع		14	

ثانيا/ مجال متابعة الرقابة البرلمانية

أقرّ الدستور بأنّ البرلمان يراقب عمل الحكومة وفق الشروط المحدّدة، من خلال مخطط عمل الحكومة أو برنامج الحكومة، وبيان السياسة العامة، والاستجواب، وجلسات الاستماع، والبعثات الاستعلامية المؤقتة، ولجان التحقيق، والأسئلة الشفوية والكتابية، وتسمح هذه الآليات الرقابية لأعضاء البرلمان بمراقبة أداء الحكومة وتقييم مدى التزامها بتنفيذ برنامجها وتعهداتها.

وفي هذا الإطار، عرفت الفترة التّشريعية الثّامنة في شقّها الرّقابيّ نشاطًا مُميّزًا بفعل لجوء أعضاء البرلمان إلى استعمال عدّة آليات لمراقبة عمل الحكومة، خاصّةً آلية الأسئلة الشفوية والكتابية، وجلسات الاستماع، وكذا البعثات الاستعلامية المؤقتة، وذلك كون هذه الآليات قد أثبتت نجاعتها، كما أنها تُعدّ فرصة لتفسير توجهات الحكومة أمام ممثلي الشعب، وشرح أهم قراراتها المجسّدة لمخطط عملها، إضافةً إلى أنّها تتيح لأعضاء البرلمان الفرصة لطرح انشغالاتهم وتساؤلاتهم على السّيدات والسّادة أعضاء الحكومة، ولاسيما تلك المتعلّقة بقضايا الساعة، والتي تعكس بدورها اهتمامات المواطنين وتطلعاتهم.

1- آلية الأسئلة الشّفوية والكتابية :

عرفت التّشريعية الثّامنة منذ بدايتها سنة 2017 طرح عدد كبير جدًّا من الأسئلة الكتابية والشّفوية على مستوى غرفتي البرلمان، خاصّةً من طرف نواب المجلس الشّعبي الوطني، والتي بلغت إلى غاية تاريخ 18 فيفري 2021، ما مجموعه 3351 سؤالًا كتابيًّا، تكفّل أعضاء الحكومة بالرّد عن 2268 سؤالًا، إذا استثنينا الأسئلة التي لم تستوفِ بعد الآجال الدّستورية المحدّدة للرّد عنها، كما تمّ تسجيل طرح 990 سؤالًا شفويًّا، تمّت الإجابة عن أكثر من 53 % منها، أمّا بالنّسبة لمجلس الأمّة، فقد تمّ طرح 343 سؤالًا شفويًّا، أجيب عن 234 منها، إضافةً إلى 259 سؤالًا كتابيًّا، تمّ التكفّل بأكثر من 83 % منها.

الأسئلة الشفوية:

	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المعالجة	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %	عدد الجلسات
المجلس الشعبي الوطني	990	534	456	53,94	40
مجلس الأمّة	343	234	109	68,22	29

الأسئلة الكتابية:

	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المعالجة	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	3351	2268	1083	67,68
مجلس الأمّة	259	217	42	83,78

ملاحظة:

- **498** سؤالًا كتابيًّا لم تستوف بعد الآجال الدّستورية للرّد عنها عند تاريخ نهاية الفترة التّشريعية الثّامنة، بالنّسبة للمجلس الشّعبي الوطني.
- **11** سؤالًا كتابيًّا لم تستوف بعد الآجال الدّستورية للرّد عنها عند نهاية الفترة التّشريعية الثّامنة، بالنّسبة لمجلس الأمّة.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العلاقات مع البرلمان

وضعية الأسئلة الموجّهة لأعضاء الحكومة من طرف أعضاء البرلمان

		2017-2016			2018-2017			2019-2018			2020-2019			2021-2020			المجموع		
		العدد الإجمالي	المتكفّل بها	نسبة الإجابة	العدد الإجمالي	المتكفّل بها	نسبة الإجابة	العدد الإجمالي	المتكفّل بها	نسبة الإجابة	العدد الإجمالي	المتكفّل بها	نسبة الإجابة	العدد الإجمالي	المتكفّل بها	نسبة الإجابة	العدد الإجمالي	المتكفّل بها	نسبة الإجابة
المجلس الشعبي الوطني	الأسئلة الكتابية	0	0	/	368	352	95,65%	325	290	89,23%	1236	986	79,77%	1422	640	45,01%	3351	2268	67,68%
	الأسئلة الشفوية	0	0	/	347	300	86,46%	315	182	57,78%	233	39	16,74%	95	13	13,68%	990	534	53,94%
مجلس الأمّة	الأسئلة الكتابية	8	8	100,00%	78	77	98,72%	63	51	80,95%	69	58	84,06%	41	23	56,10%	259	217	83,78%
	الأسئلة الشفوية	1	1	100,00%	129	122	94,57%	50	41	82,00%	58	35	60,34%	105	35	33,33%	343	234	68,22%

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العلاقات مع البرلمان

وضعية الأسئلة الكتابية الموجّهة لأعضاء الحكومة من طرف نواب المجلس الشعبي الوطني

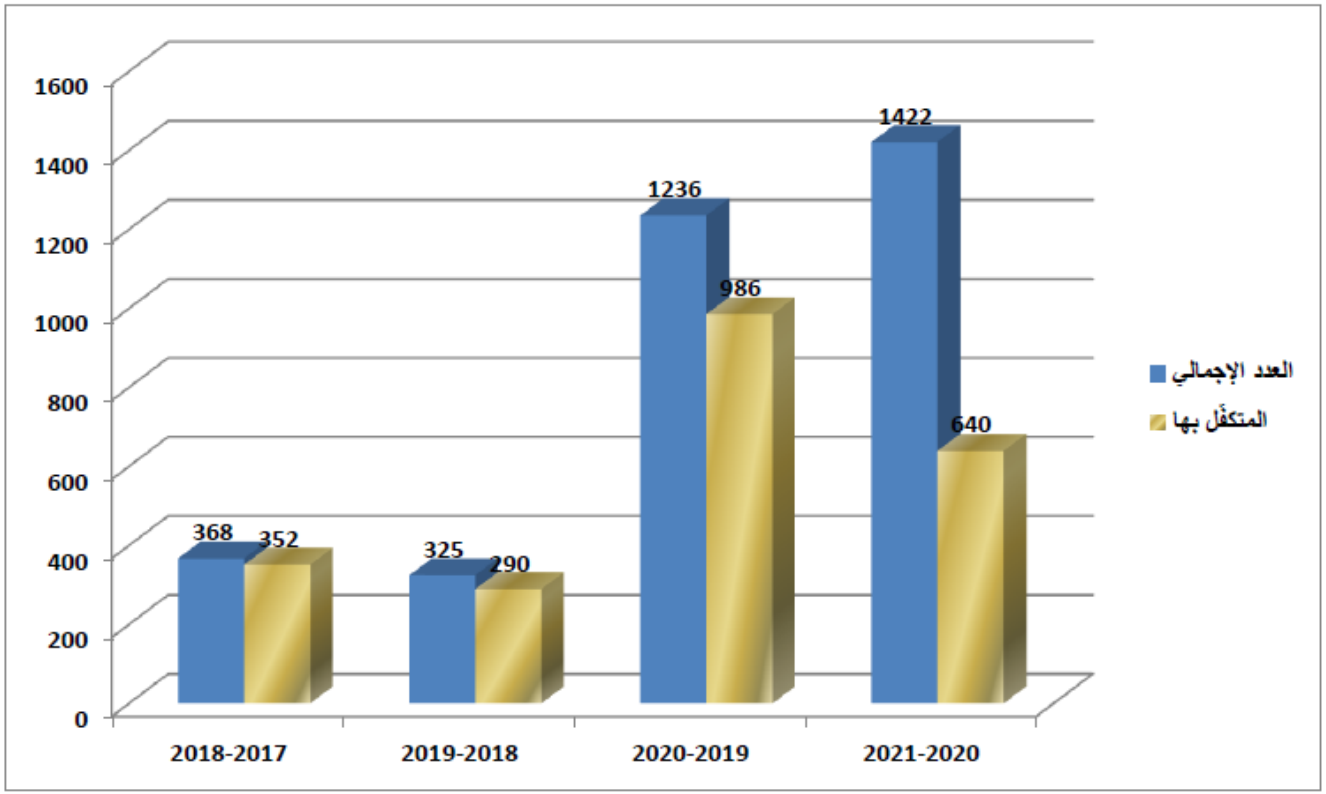

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العلاقات مع البرلمان

وضعية الأسئلة الكتابية الموجّهة لأعضاء الحكومة من طرف أعضاء مجلس الأمّة

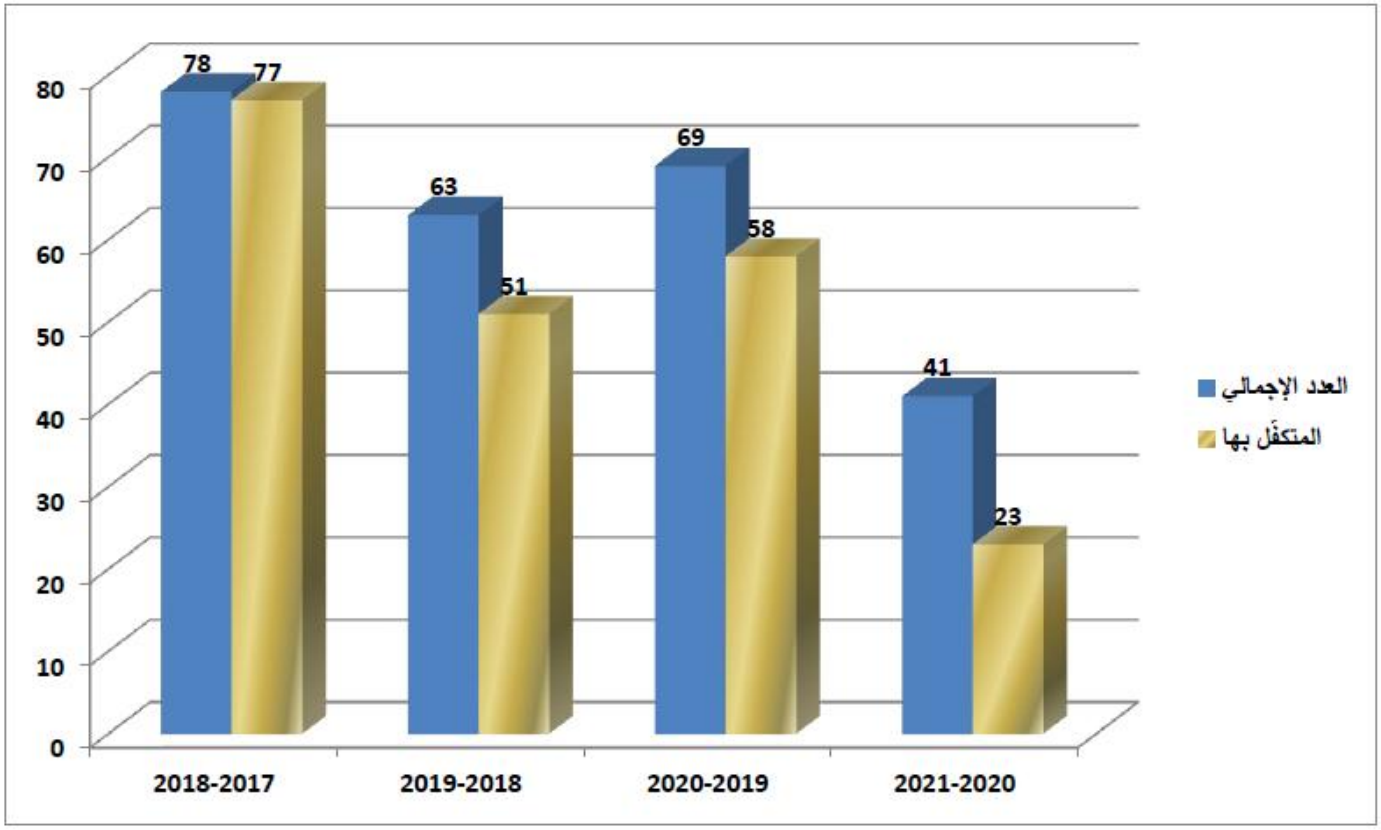

وضعية الأسئلة الشفوية والكتابية على مستوى غرفتي البرلمان
حسب القطاعات خلال الفترة التّشريعية الثّامنة 2017 - 2021.

- **الوزير الأوّل:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	73	10	63	14
	كتابي	465	181	284	39
مجلس الأمّة	شفوي	20	08	12	40
	كتابي	34	23	11	68

- **الدفاع الوطني:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	04	03	01	75
مجلس الأمّة	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	/	/	/	/

- **الشؤون الخارجية:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	10	01	09	10
	كتابي	15	05	10	33
مجلس الأمّة	شفوي	02	00	02	00
	كتابي	/	/	/	/

- **الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	88	33	55	38
	كتابي	335	291	44	87
مجلس الأمّة	شفوي	29	17	12	59
	كتابي	47	46	01	98

- **العدل:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	16	11	05	69
	كتابي	48	44	04	92
مجلس الأمّة	شفوي	07	03	04	43
	كتابي	02	02	00	100

- **المالية:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	26	16	10	62
	كتابي	131	72	59	55
مجلس الأمّة	شفوي	17	13	04	76
	كتابي	09	07	02	78

- **الطاقة والمناجم:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	52	33	19	63
	كتابي	124	49	75	40
مجلس الأمّة	شفوي	18	14	04	78
	كتابي	11	08	03	73

- **الانتقال الطاقوي والطاقات المتجدّدة:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	01	00	01	00
مجلس الأمّة	شفوي	02	01	01	50
	كتابي	/	/	/	/

- **المجاهدين وذوي الحقوق:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	15	08	07	54
	كتابي	16	11	05	69
مجلس الأمّة	شفوي	02	01	01	50
	كتابي	02	02	00	100

- **الشؤون الدينية والأوقاف:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	15	12	03	80
	كتابي	34	26	08	76
مجلس الأمّة	شفوي	02	01	01	50
	كتابي	08	08	00	100

- **التربية الوطنية:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	58	22	36	38
	كتابي	297	99	198	33
مجلس الأمّة	شفوي	06	04	02	67
	كتابي	21	16	05	76

- **التعليم العالي والبحث العلمي:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	24	19	05	79
	كتابي	140	130	10	93
مجلس الأمّة	شفوي	15	07	08	47
	كتابي	08	06	02	75

- **التكوين والتعليم المهنيين:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	01	00	01	00
	كتابي	26	22	04	85
مجلس الأمّة	شفوي	01	01	00	100
	كتابي	01	01	00	100

- **الثقافة والفنون:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	27	24	03	89
	كتابي	37	22	15	59
مجلس الأمّة	شفوي	04	02	02	50
	كتابي	04	04	00	100

- **الشباب والرياضة:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	33	28	05	85
	كتابي	79	64	15	81
مجلس الأمّة	شفوي	11	08	03	73
	كتابي	05	04	01	80

- **الرقمنة والاحصائيات:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	/	/	/	/
مجلس الأمّة	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	/	/	/	/

- **البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	12	08	04	67
	كتابي	69	58	11	84
مجلس الأمّة	شفوي	07	06	01	86
	كتابي	02	02	00	100

- **التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	33	24	09	73
	كتابي	61	56	05	92
مجلس الأمّة	شفوي	08	06	02	75
	كتابي	04	03	01	75

- **الصناعة:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	29	24	05	83
	كتابي	67	46	21	69
مجلس الأمّة	شفوي	09	06	03	67
	كتابي	03	03	00	100

- **الفلاحة والتنمية الريفية:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	44	16	28	36
	كتابي	118	97	21	82
مجلس الأمّة	شفوي	28	18	10	64
	كتابي	15	13	02	87

- **السكن والعمران والمدينة:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	63	36	27	57
	كتابي	364	296	68	81
مجلس الأمّة	شفوي	27	21	06	78
	كتابي	18	16	02	89

- **التجارة:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	25	17	08	68
	كتابي	59	50	09	85
مجلس الأمّة	شفوي	08	05	03	63
	كتابي	/	/	/	/

- **الاتصال:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	11	07	04	64
	كتابي	12	10	02	84
مجلس الأمّة	شفوي	07	06	01	86
	كتابي	01	01	00	100

- **الاشغال العمومية والنقل:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	95	54	41	57
	كتابي	231	194	37	84
مجلس الأمّة	شفوي	43	32	11	74
	كتابي	16	11	05	69

- **الموارد المائية:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	54	33	21	61
	كتابي	131	114	17	87
مجلس الأمّة	شفوي	17	12	05	71
	كتابي	13	10	03	77

- **السياحة والصناعة التقليدية والعمل العائلي:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	14	11	03	79
	كتابي	25	23	02	92
مجلس الأمّة	شفوي	07	07	00	100
	كتابي	02	02	00	100

- **الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	111	37	74	33
	كتابي	293	161	132	55
مجلس الأمّة	شفوي	30	25	05	83
	كتابي	26	24	02	92

- **العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	36	31	05	86
	كتابي	121	102	19	84
مجلس الأمّة	شفوي	09	04	05	44
	كتابي	04	03	01	75

- **العلاقات مع البرلمان:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	/	/	/	/
مجلس الأمّة	شفوي	01	01	00	100
	كتابي	/	/	/	/

- **البيئة:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	20	16	04	80
	كتابي	38	37	01	97
مجلس الأمّة	شفوي	06	05	01	83
	كتابي	03	02	01	67

- **الصيد البحري والمنتجات الصيدية:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	04	03	01	75
	كتابي	05	03	02	60
مجلس الأمّة	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	/	/	/	/

- **الصناعة الصيدلانية:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	02	01	01	50
مجلس الأمّة	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	/	/	/	/

- **كتابة الدولة المكلفة برياضة النخبة:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	01	00	01	00
	كتابي	/	/	/	/
مجلس الأمّة	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	/	/	/	/

- **الوزارة المنتدبة المكلفة بالمؤسسات المصغرة:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	01	00	01	00
مجلس الأمّة	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	/	/	/	/

-

- **الوزارة المنتدبة المكلفة باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة:**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	01	00	01	00
مجلس الأمّة	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	/	/	/	/

- **الوزارة المنتدبة المكلفة بالتجارة الخارجية: (أُلغي الهيكل)**

الغرفة	طبيعة السؤال	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المتكفل بها	عدد الأسئلة المتبقية	نسبة الإجابة %
المجلس الشعبي الوطني	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	01	01	00	100
مجلس الأمّة	شفوي	/	/	/	/
	كتابي	/	/	/	/

أهمّ ما ميّز الفترة التّشريعية الثّامنة :

- تركيز نواب المجلس الشّعبي الوطني على آلية الأسئلة الكتابية خلال الدّورة البرلمانية العادية **2020 – 2021**، حيث تصاعد عددها بشكل لافتٍ خلال هذه الدّورة (**1422** سؤالا كتابيا)، مقارنةً بالدّورات البرلمانية السّابقة، الأمر الذي يبيّن أنّ أعضاء البرلمان أصبحوا يفضّلون التّركيز على الأسئلة الكتابية التي يتلقّون عنها الإجابة في آجالٍ معقولةٍ، في حين أنّ الإجابة عن الأسئلة الشفوية مرتبطةٌ ببرمجة جلسات الرّد، والتي لا تسمح بالتكفّل بكل الأسئلة المطروحة في الآجال المحدّدة.
- تراجعٌ محسوسٌ في النّشاط البرلماني خلال الدّورة البرلمانية **2019 - 2020**، لاسيما فيما يخص برمجة جلسات الرّد عن الأسئلة الشفوية وذلك بعد بداية الحراك الشّعبي.
- كما أثبتت الممارسة العملية لدى متابعة دائرتنا الوزارية لإجراءات الرّقابة البرلمانية على مستوى غرفتي البرلمان ما يأتي:

- أنّ لجوء أعضاء البرلمان إلى استعمال آلية الأسئلة الشّفوية والكتابية بشكلٍ مكثّفٍ، راجعٌ لنجاعتها وفعاليتها، ولما فيها من اتّصالٍ مباشرٍ بين صاحب السّؤال وعضو الحكومة المعني، وكذا نظرًا لبساطة وسهولة استعمالها، ولآثارها الإيجابية في حلّ المشاكل التي تواجه المواطنين، والتكفّل بانشغالاتهم بصفة مباشرة.
- أنّ تلك الانشغالات المطروحة لقيت الاستجابة من طرف أعضاء الحكومة، سواء بالرّد عنها خلال جلسات الأسئلة الشفوية المخصّصة لهذا الغرض، أو من خلال ردودهم الكتابية عنها.
- أنّ هذه الأسئلة شملت مختلف القطاعات الوزارية، وخاصّةً القطاعات ذات الصّلة المباشرة بالظّروف المعيشية للمواطن.

- أنّ هذه الأسئلة تناوب على طرحها أعضاء البرلمان بمختلف انتماءاتهم السّياسية.
- أنّ وزارة العلاقات مع البرلمان عملت على تبليغ الأسئلة الشّفوية والكتابية التي يُوجّهها أعضاء البرلمان إلى أعضاء الحكومة في حينها، وكذلك الأجوبة الخاصّة بها، وفقًا للأشكال والآجال المحدّدة.
- أنّ دائرتنا الوزارية حرصت على التّنسيق الجيّد مع غرفتي البرلمان وأعضاء الحكومة، لضبط برمجةٍ منتظمةٍ لجلسات الرّد عن الأسئلة الشّفوية التي تُبرمج بالتّداول بين غرفتي البرلمان، من أجل ضمان حضور السّيدات والسّادة أعضاء الحكومة لهذه الجلسات.

2- عرض مخطّط عمل الحكومة على مستوى غرفتي البرلمان :

عرفت هذه الفترة التّشريعية تقديم مخطّط عمل الحكومة على مستوى غرفتي البرلمان بالنّسبة لثلاث حكومات متعاقبة، مرّتين سنة **2017**، الأولى منها حُظي فيها المخطّط بموافقة الأغلبية بالمجلس الشّعبيّ الوطني بتاريخ **23** جوان **2017**، وبمساندة أعضاء مجلس الأمّة من خلال لائحة صادرة بتاريخ **29** جوان **2017**، والثّانية نال فيها مخطّط عمل الحكومة موافقة أغلبية أعضاء المجلس الشّعبي الوطني يوم **21** سبتمبر **2017**، ومساندة مجلس الأمّة من خلال لائحة صادرة عنه بتاريخ **27** سبتمبر **2017**، ومرّة واحدة سنة **2020**، حيث قدّم السيّد الوزير الأوّل مخطّط عمل الحكومة أمام المجلس الشّعبي الوطني أيّام **11**و**12**و**13** فيفيري **2020**، وتمّت الموافقة عليه بالأغلبية، وقدّم عقب ذلك عرضا عن هذا المخطّط أمام مجلس الأمّة يومي **15**و**16** فيفري **2020**، أين وافق أعضاء مجلس الأمّة بالإجماع على لائحة دعم ومساندة للمخطّط.

3- تقديم بيان السّياسة العامّة على مستوى غرفتي البرلمان:

عرفت هذه الفترة التّشريعية تقديم الحكومة أيّام 25و26و27و28 فيفري 2019 بيانا عن السّياسة العامّة بالمجلس الشّعبي الوطني بعد المصادقة على مخطّط عملها في سبتمبر 2017.

4- آلية استماع اللّجان الدّائمة للبرلمان للسّادة أعضاء الحكومة :

بُرمجت خلال هذه الفترة التّشريعية تسع وثلاثون(39) جلسة استماع إلى السّيدات والسّادة أعضاء الحكومة من طرف اللّجان الدّائمة للبرلمان، وذلك في إطار عرض سياساتهم القطاعية، وبلغ عدد هذه الجلسات على مستوى المجلس الشّعبي الوطني تسع وعشرون (29) جلسة، بينما بلغ عددها على مستوى مجلس الأمة عشر(10) جلسات، وهذا ما توضّحه الجداول أدناه:

جلسات الاستماع المخصصة لعرض السّيدات والسادة أعضاء الحكومة لسياستهم القطاعية على مستوى اللّجان الدّائمة للمجلس الشّعبي الوطني، خلال الفترة التّشريعية الثّامنة

الدّورة البرلمانية العادية	القطاعات الوزارية المعنية	اللّجنة المعنية	عدد جلسات الاستماع
2018/2017	وزير التعليم العالي والبحث العلمي	لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية	02
		لجنة الشباب والرياضة والنشاط الجمعوي	
	وزيرة التربية الوطنية	لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية	02
		لجنة الشباب والرياضة والنشاط الجمعوي	
	وزير الأشغال العمومية والنقل	لجنة النقل والمواصلات والاتصالات السلكية واللاسلكية	02
		لجنة الإسكان والتجهيز والري والتهيئة العمرانية	
	وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي	لجنة الشباب والرياضة والنشاط الجمعوي	01
	وزير التكوين والتعليم المهنيين	لجنة الشباب والرياضة والنشاط الجمعوي	01
	وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية	لجنة الشباب والرياضة والنشاط الجمعوي	01
	وزير الثقافة	لجنة الثقافة والاتصال والسياحة	01
	وزير السكن والعمران والمدينة	لجنة الإسكان والتجهيز والري والتهيئة العمرانية	01

	السيد وزير الاتصال	لجنة الثقافة والاتصال والسياحة	01
	وزيرة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة	لجنة النقل والمواصلات والاتصالات السلكية واللاسلكية	01
	وزير الموارد المائية	لجنة الإسكان والتجهيز والري والتهيئة العمرانية	01
	وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري	لجنة الفلاحة والصيد البحري وحماية البيئة	01
المجموع			**15**
2019/2018	وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري	لجنة الفلاحة والصيد البحري وحماية البيئة	01
	وزير الموارد المائية	لجنة الفلاحة والصيد البحري وحماية البيئة	01
	وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات	لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتكوين المهني	01
	وزير التعليم العالي والبحث العلمي	لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية	01
	وزيرة التربية الوطنية	لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية	01
	وزير الشؤون الدينية والأوقاف	لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية	01
	وزير الطاقة	لجنة الشؤون الاقتصادية والتنمية والصناعة والتجارة والتخطيط	01
	وزير الصناعة والمناجم	لجنة الشؤون الاقتصادية والتنمية والصناعة والتجارة والتخطيط	01
	وزيرة البيئة والطاقات المتجددة	لجنة الفلاحة والصيد البحري وحماية البيئة	01
المجموع			**09**

2020/2019	وزير الفلاحة والتنمية الريفية و الوزير المنتدب المكلف بالفلاحة الصحراوية والجبلية	لجنة الفلاحة والصيد البحري وحماية البيئة	01
	وزير الشؤون الخارجية و كاتب الدولة المكلف بالجالية الوطنية والكفاءات بالخارج	لجنة الشؤون الخارجية والتعاون والجالية	01
المجموع			02
18 فيفري 2021/2020	وزير التعليم العالي والبحث العلمي	لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية	01
	وزير النقل بالنيابة	لجنة النقل والمواصلات السلكية واللاسلكية	01
	وزير البريد و المواصلات السلكية واللاسلكية	لجنة النقل والمواصلات السلكية واللاسلكية	01
المجموع			03

عدد جلسات الاستماع على مستوى المجلس الشعبي الوطني خلال الفترة التشريعية الثامنة: 29.

جلسات الاستماع المخصّصة لعرض السّيدات والسّادة أعضاء الحكومة لسياستهم القطاعية على مستوى اللّجان الدّائمة لمجلس الأمّة، خلال الفترة التّشريعية الثّامنة

الدورة البرلمانية العادية	القطاعات الوزارية المعنية	اللجنة المعنية	عدد جلسات الاستماع
2018/2017	وزير الأشغال العمومية والنقل	لجنة التجهيز والتنمية المحلية	01
	وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري	لجنة الفلاحة والتنمية الريفية	01
المجموع			02
2019/2018	السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي	لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية	01
	وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات	لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتضامن الوطني	01
	وزير الموارد المائية	لجنة التجهيز والتنمية المحلية	01
المجموع			03
2020/2019	وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات والوزير المنتدب المكلف بالصناعة الصيدلانية	هيئة التنسيق	01
المجموع			01
18 فيفري 2021/2020	وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي	لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتضامن الوطني	01
	وزير التعليم العالي والبحث العلمي	لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية	01
	وزير الفلاحة والتنمية الريفية	لجنة الفلاحة والتنمية الريفية	01
	وزير الصحة والسكان وإصلاح	لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية	01

	المستشفيات	والعمل والتكوين المهني	
المجموع			**04**

عدد جلسات الاستماع على مستوى مجلس الأمة خلال الفترة التشريعية الثامنة: 10.

ترتيب القطاعات الوزارية حسب عدد جلسات الاستماع بالبرلمان خلال الفترة التّشريعية الثّامنة

الرقم	القطاع الوزاري	عدد جلسات الاستماع
01	التعليم العالي والبحث العلمي	06
02	الفلاحة والتنمية الريفية	05
03	الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات	04
04	الأشغال العمومية والنقل	04
05	الموارد المائية	03
06	التربية الوطنية	03
07	البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية	02
08	العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي	02
09	الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية	01
10	الثقافة	01
11	الاتصال	01
12	السكن والعمران والمدينة	01

13	الشؤون الدينية والأوقاف	01
14	الطاقة	01
15	الصناعة والمناجم	01
16	البيئة والطاقات المتجددة	01
17	الشؤون الخارجية	01
18	التكوين والتعليم المهنيين	01
	المجموع	**39**

عدد جلسات الاستماع حسب الدّورات البرلمانية العادية
خلال الفترة التّشريعية الثّامنة

الدورات البرلمانية	عدد جلسات الاستماع
الدورة البرلمانية 2017-2018	**17**
الدورة البرلمانية 2018-2019	**12**
الدورة البرلمانية 2019-2020	**03**
الدورة البرلمانية 2020- 18 فيفري 2021	**07**
المجموع	**39**

ومن خلال استقرائنا للبيانات المتضمّنة في الجداول المشار إليها أعلاه، والمتضمّنة عدد جلسات إستماع اللجان الدائمة للبرلمان إلى السادة أعضاء الحكومة في إطار السياسة القطاعية، التي سجّلت خلال الدورات البرلمانية العادية للفترة التشريعية الثامنة، نلاحظ وجود تباين في عددها حسب كل دورة، وذلك راجع للأوضاع السّياسية والصحّية التي مرّت بها البلاد خلال هذه الفترة.

فبالنّسبة للدّورتين البرلمانيتين العاديتين 2017-2018 و 2018 - 2019، تمّ عقد عددًا معتبرًا من جلسات استماع اللجان الدائمة للبرلمان للسادة الوزراء في إطار السياسة القطاعية، حيث سجّل قطاع التّعليم العالي والبحث العلمي الحصّة الأكبر من هذه الجلسات، وذلك لكونه قطاعا استراتيجيا حسّاسا، وباعتباره قاطرة للتّنمية الوطنية، خصّه البرلمان بعناية كبيرة، بغية تحسين أداء مؤسّساتنا التعليمية، وضمان تعليم ذو جودة عالية يواكب متطلّبات العصر، وللمساهمة في ربط المؤسّسة الجامعية بالمحيط الاقتصادي، وبعالم الشّغل، وسوق العمل، لتلبية احتياجات المؤسّسات الاقتصادية، ولتشغيل خريجي الجامعات والمؤسّسات التّكوينية.

ويأتي قطاع الفلاحة والتّنمية الرّيفية في المرتبة الثّانية من حيث عدد جلسات الاستماع في إطار السياسة القطاعية التي تم تنظيمها خلال هاتين الدورتين البرلمانيتين العاديتين، ويعود ذلك إلى رغبة أعضاء البرلمان في الاطّلاع على الّسياسة الفلاحية المنتهجة من طرف القطاع، ومدى تنفيذها ميدانيا، لضمان الأمن الغذائي، وتحقيق الاكتفاء الذّاتي، وللمساهمة بشكل فعّال في تنويع الاقتصاد الوطني، للحدّ من اختلال الميزان التجاري للسّلع الرئيسية.

أمّا فيما يخصّ الدّورة البرلمانية العادية 2019-2020، فما يلاحظ عليها أنّها لم تسجّل سوى ثلاث **(03)** جلسات استماع اللجان الدائمة للبرلمان إلى أعضاء الحكومة، وذلك راجع أساسًا إلى الوضعية التي شهدتها البلاد في سنة **2019،** والتي أفضت إلى تنظيم انتخابات رئاسية في نهاية السّنة.

كما تجدر الإشارة إلى أنّ أهم ما ميّز هذه الدّورة هو الاستماع ولأوّل مرة في تاريخ البرلمان الجزائري، إلى السيّد وزير الشّؤون الخارجية، من طرف لجنة

الشّؤون الخارجية والتّعاون والجالية بالمجلس الشّعبي الوطني، وذلك حول بعض القضايا التي تهمّ جاليتنا بالخارج.

وبالنّسبة للدّورة البرلمانية العادية الممتدة من 2020 إلى غاية 18 فيفري 2021، تمّ تسجيل سبع **(07)** جلسات استماع ، ولعلّ أبرزها عقد لجنة الصحّة والشّؤون الاجتماعية والعمل والتّكوين المهني لمجلس الأمّة، جلسة استماع إلى السيّد وزير الصّحة والسّكان وإصلاح المستشفيات، حول موضوع **" خارطة الطريق وأهداف الحملة الوطنية للتّلقيح ضد فيروس كورونا- كوفيد 19".**

5- البعثات الاستعلامية المؤقّتة:

نظّمت اللّجان الدائمة للبرلمان خلال الفترة التّشريعية الثّامنة، واحد وثلاثون **(31)** بعثة استعلامية، ثمان وعشرون **(28)** بعثة على مستوى المجلس الشّعبي الوطني، وثلاث**(03)** بعثات على مستوى مجلس الأمّة، وذلك على النّحو المبيّن أدناه:

البعثات الاستعلامية المؤقّتة للمجلس الشّعبي الوطني

خلال الفترة التّشريعية الثّامنة

الدورة البرلمانية	اللجنة المعنية	عدد البعثات	المجموع
2018-2017	لجنة الثقافة والاتصال والسياحة	02	13
	لجنة الدفاع الوطني	02	
	لجنة النقل والمواصلات والاتصالات السلكية واللاسلكية	03	
	لجنة الفلاحة والصيد البحري وحماية البيئة	01	
	لجنة المالية والميزانية	04	
	لجنة الشباب والرياضة والنشاط الجمعوي	01	
2019-2018	لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتكوين المهني	01	07
	لجنة الشؤون الاقتصادية والتنمية والصناعة والتجارة والتخطيط	01	
	لجنة الإسكان والتجهيز والري والتهيئة العمرانية	01	
	لجنة النقل والمواصلات والاتصالات السلكية واللاسلكية	01	
	لجنة الثقافة والاتصال والسياحة	01	
	لجنة الفلاحة والصيد البحري وحماية البيئة	01	
	لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية	01	
2020-2019	لجنة النقل والمواصلات والاتصالات السلكية واللاسلكية	01	02

	لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتكوين المهني	01	
18 فيفري 2021/2020	لجنة الدفاع الوطني	02	06
	لجنة الإسكان والتجهيز والري والتهيئة العمرانية	01	
	لجنة الثقافة والاتصال والسياحة	01	
	لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتكوين المهني	02	
المجموع			28

البعثات الاستعلامية المؤقّتة لمجلس الأمّة
خلال الفترة التّشريعية الثّامنة

الدورة البرلمانية	اللجنة المعنية	عدد البعثات	المجموع
2018-2017	لجنة الثقافة والإعلام والشبيبة والسياحة	01	01
2019-2018	لجنة الفلاحة والتنمية الريفية	01	02
	لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية	01	
2020-2019	/	/	00
18 فيفري 2021/2020	/	/	00
المجموع			03

عدد البعثات الاستعلامية المؤقّتة حسب الدّورات البرلمانية العادية خلال الفترة التّشريعية الثّامنة

الدورات البرلمانية	عدد البعثات الاستعلامية المؤقتة
الدورة البرلمانية 2017-2018	**14**
الدورة البرلمانية 2018-2019	**09**
الدورة البرلمانية 2019-2020	**02**
الدورة البرلمانية 2020- 18 فيفري 2021	**06**
المجموع	**31**

نلاحظ من خلال الجداول المشار إليها أعلاه، تنظيم اللجان الدّائمة للبرلمان، عدّة بعثات استعلامية مؤقّتة، خلال الفترة التّشريعية الثّامنة، إلى بعض الولايات لتفقّد المؤسّسات والهيئات العمومية، وكذا للوقوف على مدى تقدّم وسير بعض المشاريع بها، وذلك قصد تسجيل النّقائص التي تعاني منها الولايات المعنية، بهدف المساهمة في ايجاد الحلول النّاجعة لها، ومرافقة القطاع المعني من أجل التكفّل الأحسن بالخدمة العمومية.

وما تجدر الإشارة إليه في ذات السّياق، أنّ أبرز البعثات الاستعلامة المؤّقتة التي عرفتها هذه الفترة التّشريعية، هما البعثتين اللتين نظّمتهما لجنة الصّحة والشّؤون الاجتماعية والتّكوين المهني بالمجلس الشّعبي الوطني خلال الدّورتين البرلمانيتين العاديتين **2018-2019** و**2020-2021** ، وذلك نظرًا لتزامنهما مع ظهور وبائين خطيرين، إلى جانب تنظيم لجنة الاسكان والتجهيز والري والتهيئة العمرانية

للمجلس الشعبي الوطني، خلال الدورة السّالفة الذكر، بعثة استعلامية مؤقّتة، جرّاء الزّلزال الذي ضرب ولايتي سكيكدة وميلة.

ففيما يخصّ الدّورة البرلمانية العادية **2018-2019**، انتقل وفد برلماني عن لجنة الصحّة السّالفة الذّكر إلى ولاية البليدة للإطّلاع على تطوّرات تفشّي وباء الكوليرا، في حين نظّمت نفس اللّجنة، خلال الدّورة البرلمانية العادية **2020-2021**، بعثة استعلامية مؤقتة، للوقوف على مدى جاهزية بعض الهياكل الصحية بالجزائر العاصمة لاستقبال لقاح فيروس كوفيد-**19** وكذا على التّرتيبات الضّرورية لبدأ حملة التّطعيم.

كما زار وفد برلماني عن لجنة الاسكان والتّجهيز والرّي والتّهيئة العمرانية للمجلس الشّعبي الوطني، خلال نفس الدّورة البرلمانية، كلاّ من ولايتي ميلة وسكيكدة، قصد معاينة الوضع في بعض البلديات المتضررة من الزلزال بهاتين الولايتين.

ثالثا/ في مجال التّعاون

تمحورت نشاطات التّعاون خلال الفترة التّشريعية الثّامنة حول ما يأتي:

1- استقبال الوفود البرلمانية:

تمّ استقبال بمقرّ وزارة العلاقات مع البرلمان خمسة **(05)** وفود برلمانية وهي :

- ممثلة عن حزب العمال الاشتراكي السّويدي ووفد برلماني **بتاريخ 19 ديسمبر 2017**، وتناولت المحادثات العلاقات التّاريخية المتميّزة بين الجزائر والسويد وكذا واقع وآفاق التعاون في عدة مجالات لا سيما في المجال البرلماني .
- رئيس لجنة الشّؤون الخارجية بالمجلس الوطني التّركي الكبير ووفد برلماني هام **بتاريخ 26 ديسمبر 2017**، وارتكزت المحادثات حول العلاقات التّاريخية العريقة بين الجزائر وتركيا، واستعراض التّجربة الجزائرية في مكافحة الإرهاب، وسبل تعزيز وترقية التّعاون لاسيما في المجال البرلماني.
- وفد برلماني من الجمهورية العربية الصّحراوية الدّيمقراطية بتاريخ **16 جويلية 2018**، بحضور رؤساء أقسام وإطارات الوزارة، الذين قدموا عرضا مفصلا عن دور ونشاطات الوزارة.
- وفد برلماني من ملاوي **بتاريخ 27 أوت 2018**، أشاد الطّرفان أثناء المحادثات بعلاقات الصّداقة التي تربط البلدين ، وضرورة تعزيزها سيما في المجال البرلماني.
- وفد برلماني كندي عن الجمعية البرلمانية كندا-إفريقيا بتاريخ **09 أكتوبر 2018**، استعرض الطرفان واقع العلاقات الثّنائية بين البلدين وسبل تطويرها لاسيما في المجال البرلماني،كما تطرّقا إلى قضايا ذات الاهتمام المشترك ومن أهمها ظاهرة الإرهاب والإشادة بالتّجربة الجزائرية في مجال مكافحته.

2- استقبال العديد من السّفراء في إطارات زيارات المجاملة:

استقبل وزير العلاقات مع البرلمان عدد كبير من السفير في إطار زيارات المجاملة التي أعرب فيها الطرفان على ضرورة تفعيل التّعاون عبر تبادل الخبرات والتّجارب، وتعزيز القدرات في مجال متابعة العمل البرلماني، كما هو مبيّن أدناه:

زيارات المجاملة لسنة 2017

الرقم	البلد	تاريخ الزيارة	ملاحظات
01	قطر	09 جويلية 2017	تطرق الطرفان في محادثتهما إلى العلاقات الثنائية بين الجزائر وقطر. شكّل اللقاء فرصة لتأكيد ضرورة تطوير العمل البرلماني المشترك لاسيما من خلال تنصيب المجموعة البرلمانية للأخوة والصداقة "الجزائر–قطر".
02	كوريا الشّمالية	09 جويلية 2017	تمّ التطرق خلال هذا اللقاء إلى أبعاد تفعيل الدبلوماسية البرلمانية،و ذلك في إطار مجموعات الصّداقة.
03	أذربيجان	09 جويلية 2017	تمّ التطرق خلال هذه اللقاءات إلى أبعاد تفعيل الدبلوماسية البرلمانية،و ذلك في إطار مجموعات الصّداقة.
04	إسبانيا	13 جويلية 2017.	تمّ التطرق خلال هذه اللقاءات إلى أبعاد تفعيل الدبلوماسية البرلمانية،و ذلك في إطار مجموعات الصّداقة.
05	فرنسا	03 أوت 2017 .	تطرّق الطّرفان إلى واقع العلاقات الثّنائية في المجال البرلماني ،وأبعاد تفعيل الدّبلوماسية البرلمانية وذلك في إطار مجموعة الصّداقة.
06	كرواتيا	19 أكتوبر 2017 .	تطرّق الطّرفان في محادثتهما إلى العلاقات الثّنائية بين الجزائر وكرواتيا ووسائل تعزيزها عبر التّعاون بين البلدين في المجال البرلماني، لاسيما عن طريق تبادل التّجارب والزّيارات بين وفود البلدين.
07	السّويد	19 ديسمبر 2017 .	تناولت المحادثات العلاقات التّاريخية المتميّزة بين الجزائر

			و الّسويد وكذا واقع وآفاق التّعاون في عدّة مجالات لا سيما في المجال البرلماني.

زيارات المجاملة لسنة 2018

الرقم	البلد	تاريخ الزيارة	ملاحظات
01	رومانيا	11 فيفري 2018	أكّد الطّرفان على ضرورة تفعيل العلاقات الثّنائية في مجال الدّبلوماسية البرلمانية وتعزيز التّعاون البرلماني.
02	بريطانيا العظمى	25 فيفري 2018	استعرض الطّرفان واقع العلاقات الثّنائية بين البلدين وسبل تعزيزها في إطار تفعيل الدبلوماسية البرلمانية.
03	كرواتيا	09 ماي 2018	تطرّق الطّرفان لعلاقات الصّداقة التي تربط الجزائر وكرواتيا. وبدوره أشاد وزير العلاقات مع البرلمان بدور الدّبلوماسية البرلمانية في توطيد العلاقات بين البلدين لا سيما من خلال تنصيب مجموعات الصّداقة البرلمانية.
04	الولايات المتحدة	03 جويلية 2018	تطرّق الطّرفان لعلاقات الصّداقة والتّعاون التي تربط الجزائر والولايات المتّحدة الأمريكية.
05	رومانيا	03 جويلية 2018	اتّفق الطرفان على رغبة البدين قي اعطاء دفع للعلاقات الثنائية
06	قطر	30 أكتوبر 2018	تطرّق الطّرفان في محادثتهما حول العلاقات الثنائية بين الجزائر وقطر كما شكّل اللقاء فرصة لتأكيد ضرورة تطوير العمل البرلماني المشترك لاسيما من خلال تنصيب المجموعة البرلمانية للأخوة والصداقة "الجزائر –قطر".
07	فلسطين	31 ديسمبر 2018	تطرّق الطّرفان في محادثتهما إلى العلاقات الثّنائية بين الجزائر وفلسطين ووسائل تعزيزها عبر التّعاون بين البلدين في المجال البرلماني.
08	جمهورية الصّين	31 ديسمبر 2018 .	تطرّق الطّرفان في محادثتهما إلى العلاقات الثّنائية التاريخية بين البلدين وسبل ووسائل تعزيزها.

زيارات المجاملة لسنة 2019

الرقم	البلد	تاريخ الزيارة	ملاحظات
01	فرنسا	13 فيفري 2019	تمّ التطرق إلى واقع العلاقات الثنائية بين البلدين و لا سيما في المجال البرلماني، وأبعاد تعزيزها عبر الدبلوماسية البرلمانية من جهة، وكذا عن طريق تبادل الخبرات والتجارب من جهة أخرى،
02	كرواتيا	14 فيفري 2019	استعرض فيها الطرفان واقع العلاقات المتميزة بين البلدين والشعبين الصديقين وسبل تعزيزها في شتى المجالات خاصة منها المتعلق بالعلاقات مع البرلمان.
03	إيران	23 سبتمبر 2019	تمّ خلال التطرّق إلى واقع العلاقات الثنائية بين البلدين، حيث أعرب الطرفان عن ارتياحهما لنوعية علاقات الصّداقة والتّعاون التي تربطهما، وأكّد الطرفان على إرادة البلدين على تعزيز التّعاون الثّنائي في مختلف المجالات لا سيما في المجال البرلماني.

زيارات المجاملة لسنة 2020

الرقم	البلد	تاريخ الزيارة	ملاحظات
01	الصّين الشعبية	25 فيفري 2020	تطرّق الطرفان في محادثتهما إلى علاقات الصداقة التاريخية التي تربط الجزائر و الصين ووسائل تعزيز التعاون في جميع المجالات لاسيما في مجال العمل البرلماني.

3- الزيارات الرّسمية :

- **زيارة وزير العلاقات مع البرلمان لجمهورية رومانيا :**

قام وزير العلاقات مع البرلمان بزيارة رسمية إلى جمهورية رومانيا في الفترة الممتدة بين **05** إلى **08** سبتمبر **2018** برفقة عدد من إطارات الوزارة، للاطّلاع على عمل المؤسّسة التّشريعية في رومانيا، حيث حظي خلال هذه الزيارة باستقبال رئيسي غرفتي البرلمان الروماني، وممثلي وزارة الشّؤون الخارجية ووزارة العدل.

كما أجرى السيد الوزير لقاء مع أرباب العمل بالعاصمة بوخاريست، أعطى فيها لمحة عن كل التّسهيلات التي توفرها الجزائر لتشجيع الاستثمار الأجنبي.

وقد توجت هذه الزيارة بالتّوقيع على مذكّرة تفاهم بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشّعبية وجمهورية رومانيا في مجال العلاقات مع البرلمان.

وفي ختام هذه الزيارة وجه وزير العلاقات مع البرلمان دعوة لنظيره الروماني لزيارة الجزائر.

- **زيارة وزير العلاقات مع البرلمان لجمهورية رومانيا إلى الجزائر:**

قام وزير العلاقات مع البرلمان لجمهورية رومانيا السيد فيورال بزيارة رسمية إلى الجزائر في الفترة الممتدة من **04** إلى **08** مارس **2019** ،حُظي خلالها باستقبال من طرف السيّد الوزير الأول، والسيّد رئيس مجلس الأمّة، والسيّد رئيس المجلس الشّعبي الوطني بحضور وزير العلاقات مع البرلمان.

كما قام بزيارة إلى مقرّ وزارة الشّؤون الخارجية.

4- تعزيز قدرات الإطارات في إطار التّعاون الثّنائي:

في إطار التعاون الجزائري الصّيني، استفاد ستّة (06) إطارات من منح دراسية طويلة المدى، بجمهورية الصّين الشعبية، في الاختصاصات التّالية:

- ماستر في الدبلوماسية العامة : 05 منح؛

- ماستر في الإدارة العامة : منحة واحدة (01).

5- في مجال التّعاون المتعدّد الأطراف :

بالشّراكة بين وزارة العلاقات مع البرلمان وبرنامج الامم المتحدة الانمائي **PNUD** ، وفي إطار عملية "دعم البرلمان الجزائري"، تمّ تنظيم خلال سنة **2019**، ستّ (06) ورشات لفائدة إطارات دائرتنا الوزارية والبرلمان بغرفتيه، حسب ما هو موضّح أدناه :

- **من 13 إلى 14 مارس 2019 :** نُظمت ثلاث **(03)** ورشات حول المواضيع التالية :
  * التّواصل العمومي والعلاقات مع وسائل الإعلام،
  * التّقنيات الحديثة لتسيير الأرشيف،
  * التّشريفات والبروتكول.
- من **16 إلى 19 جوان 2019 :** تنظيم ثلاث **(03)** ورشات حول المواضيع التّالية:
  * الصّياغة التّشريعية وتحرير النّصوص،
  * ميكانيزمات الرّقابة البرلمانية وتسيير تدفّق الأسئلة الشّفوية،
  * التّقنيات الحديثة لتسيير الأرشيف.

6- تنظيم وزارة العلاقات مع البرلمان ليوم تكويني:

بهدف تطوير الصّناعة القانونية، وتكريس رؤية موحّدة لمناهج العمل في مجال الملفّات ذات الصّلة بالعمل البرلماني، ولتفعيل نقاط التّصال المحورية، نظّمت دائرتنا الوزارية يوم **06** أكتوبر **2020**، **بالمدرسة الوطنية للإدارة**، يوما تكوينيا حول: "توحيد مناهج متابعة العمل البرلماني"، **نشّطه إطارات من وزارة العلاقات مع البرلمان**، لفائدة الإطارات المكلّفة بالعلاقات مع البرلمان على مستوى الدّوائر الوزارية، وكذا إطارات غرفتي البرلمان، وشارك في فعالياته أعضاء من الحكومة، وبرلمانيين ، وأساتذة جامعيين، وخبراء في هذا المجال.